

مجلس الأمن

السنة السابعة والخمسون

مؤقت

الجلسة **٤٦٦٠**

الثلاثاء، ١٠ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، الساعة ١٠/٠٠

نيويورك

الرئيس:	السيدة باركو	(كولومبيا)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد كاريف
	أيرلندا	السيد كور
	بلغاريا	السيد تفروف
	الجمهورية العربية السورية	السيد مقداد
	سنغافورة	السيدة لي
	الصين	السيد وانغ ينغفان
	غينيا	السيد تراوري
	فرنسا	السيد دي لا سابليير
	الكاميرون	السيد تيجاني
	المكسيك	السيد أغيلار سنسر
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير جيريمي غرينستوك
	موريشيوس	السيد جنغري
	النرويج	السيد هلغسن
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيد كننغهام

جدول الأعمال

حماية المدنيين في الصراع المسلح

تقرير الأمين العام إلى مجلس الأمن عن حماية المدنيين في الصراع المسلح (S/2002/1300)

02-72908 (A)
0272908

افتتحت الجلسة الساعة ١٠/١٥.

الترحيب بنائب وزير الخارجية في النرويج

الرئيس (تكلم بالإسبانية): في مستهل الجلسة، أود أن أعرب عن الامتنان لحضور سعادة السيد فيدار هلغسن، نائب وزير الخارجية في النرويج، معنا على طاولة المجلس. وباسم المجلس، أرحب به ترحيبا حارا.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

حماية المدنيين في الصراع المسلح

تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في الصراع المسلح (S/2002/1300)

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أود أن أبلغ المجلس بأنني قد تلقيت رسائل من ممثلي الأرجنتين، إسرائيل، إندونيسيا، أوكرانيا، بنغلاديش، بوركينا فاسو، تيمور - ليشتي، جمهورية كوريا، الدانمرك، سويسرا، شيلي، كمبوديا، كندا، مصر، النمسا، اليابان، يطلبون فيها دعوتهم إلى المشاركة في مناقشة البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة هؤلاء الممثلين للمشاركة في المناقشة دون أن يكون لهم حق التصويت، وذلك وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بناء على دعوة من الرئيس، شغل السيد كبغلي (الأرجنتين)، والسيد يعقوب (إسرائيل)، والسيد هدايت (إندونيسيا)، والسيد كوشينسكي (أوكرانيا)، والسيد شودري (بنغلاديش)، والسيد كافاندو (بوركينا فاسو)، والسيد غوتيريس (تيمور - ليشتي)، والسيد صن (جمهورية كوريا)، والسيدة لوج (الدانمرك)، والسيد شتاهلين (سويسرا)، والسيد فالديز (شيلي)، والسيد أوتش (كمبوديا)، والسيد هاينبكر (كندا)، والسيد أبو الغيط (مصر)، والسيد فانزلتر (النمسا)، والسيد ياماموتو (اليابان)، المقاعد المخصصة لهم بجانب قاعة المجلس.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): وفقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وإذا لم يكن هناك اعتراض، سأعتبر أن مجلس الأمن يوافق على توجيه الدعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت للسيد كينزو أوشيما، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ.

تقرر ذلك.

أدعو السيد أوشيما إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

طبقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاورات المجلس السابقة، وإذا لم يكن هناك اعتراض، سأعتبر أن المجلس يوافق على توجيه الدعوة بموجب المادة ٣٩ من نظامه الداخلي المؤقت للسيد أنغلو غنايدنغر، المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية.

تقرر ذلك.

أدعو السيد غنايدنغر إلى شغل مقعد على طاولة المجلس.

يبدأ مجلس الأمن الآن النظر في البند المدرج في جدول أعماله. ويجتمع المجلس طبقا للتفاهم الذي تم التوصل إليه في مشاوراته السابقة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2002/1300، وتتضمن تقرير الأمين العام عن حماية المدنيين في الصراع المسلح.

ويشرِّف بلدي، كولومبيا، ويشرِّفني شخصيا، أن أتولى رئاسة مجلس الأمن في هذا اليوم الدولي لحقوق الإنسان. إن الأنشطة التي اضطلعت بها كولومبيا في الأمم المتحدة، لا سيما في المناسبات الست أثناء عضويتنا في المجلس، كان باعثها الاحترام العميق للأغراض والمقاصد التي يجسِّدها الميثاق، ومعايير القانون الدولي وقواعده. وما فتئ بلدي يؤيد تعددية الأطراف باعتبارها أداة أساسية يمكن للمجتمع الدولي أن يحقق من خلالها نظاما دوليا أكثر توازنا وأكثر عدالة. وفي هذا السياق، تتمسك كولومبيا بمبدأ المسؤولية المشتركة في مناقشة القضايا العالمية، مثل المشكلات العالمية للعقاقير غير المشروعة والإرهاب والاتجار غير المشروع بالأسلحة والذخيرة والمفرقعات.

وتعتقد كولومبيا اعتقادا راسخا أن الاهتمام بالدفاع عن الحياة، والحرية والاستقلال، والحفاظ على القيم الإنسانية من استخدام القوة، وضرورة صون السلم والأمن الدوليين، التي كانت أساس لا تزال ناجعة بنفس الدرجة اليوم.

وأود أن أغتنم هذه الفرصة لكي أعرب مرة أخرى، باسم الرئيس ألفارو أوريبي، عن امتناننا للأمين العام لقيادته، وللمنظمة للأعمال التي يضطلعان بها في تعزيز مستقبل أفضل لشعبنا الذي يعاني، أكثر من أي شعب آخر، من العنف الناشئ عن المشكلة التي تعم العالم، وهي العقاقير غير المشروعة والجرائم المتصلة بها.

وأرحب بوجود السيد كوفي عنان، الأمين العام، وأعطيه الكلمة.

الأمين العام (تكلم بالانكليزية): السيدة الرئيسة يسرني أن أراكم في نيويورك، وأعرب عن امتناني الشديد لكم لرئاسة هذه الجلسة الهامة المعنية بكيفية حماية المدنيين في الصراع المسلح. وهذه المسألة من أكثر المسائل إلحاحا وأهمية بالنسبة لهذا المجلس وللأمم المتحدة بأسرها في سعينا لمعالجة آثار الصراعات في جميع أنحاء العالم.

وهذه مسألة ملحة لأن الأغلبية الساحقة من ضحايا الصراعات المسلحة اليوم من المدنيين. إن الملايين منهم يستهدفون بصورة مباشرة، ويشردون من ديارهم ويتعرضون لانتهاكات بشعة لحقوق الإنسان ويحرمون من المساعدة وقت الحرب. وهي مسألة ملحة لأننا نعلم أن تعزيز حماية المدنيين هو سر تحقيق سلام مستدام. ونحن الآن في موقف يسمح لنا بالتعلم من خبراتنا واتخاذ تدابير فعالة وعملية لتعزيز حمايتهم. والمسألة هي ما إذا كان لنا أن نظهر الإرادة والتصميم لكي نجعل الحماية واجبا لا مفر منه على جميع الأطراف في الصراعات.

وأعلم أن كولومبيا بلد لا تزال حماية المدنيين فيه تشكل تحديا أساسيا. إن الخسائر من المدنيين مروعة ويمكن مشاهدة آثارها في كل جانب من جوانب الحياة المدنية في كولومبيا. ولكن كولومبيا لا تواجه ذلك التحدي وحدها. ولا توجد منطقة في العالم محصنة ضد هذه الآفة.

ولهذا، من المناسب أن نجري هذه المناقشة في يوم حقوق الإنسان، وهو يوم نؤكد فيه من جديد التزامنا بالإعلان العالمي لحقوق الإنسان ونسعى إلى إيجاد وسائل جديدة لتعزيز احترام حقوق الأفراد وحرياتهم. وهناك صلة واضحة بين تحسين أمن الفرد وتأمين وصون السلام ومنع نشوب الصراع العنيف.

إن عمل مجلس الأمن طيلة السنوات الثلاث الماضية بشأن هذه القضية يزودنا بإطار مفاهيمي غاية في الأهمية. ولا بد من أن نواصل هذا العمل بصياغة سياسات جديدة، وبخاصة في بيئة اليوم المتغيرة بصورة سريعة. ولكن ما نحتاج إليه أكثر من أي شيء آخر هو الإجراءات العملية والمسار الواضح من السياسة إلى التنفيذ.

ونحتاج إلى التحرك قدما وإلى وضع نهج أكثر انتظاما إزاء هذه القضية. ونحتاج إلى بناء هيكل ثابت يترجم من خلاله على الفور التحليل والسياسة والوعي بأفضل الممارسات إلى إجراءات عملية تحدث فرقا في حياة الأفراد. وقد حاولت أن أبيِّن في تقريري الأخير طرق تحقيق ذلك، وأن أشجع المجلس على التحرك بشكل حاسم صوب التنفيذ الفعال.

ومنذ تقريري الأخير قبل ١٨ شهرا، شهدنا كثيرا من التطورات الهامة، بما فيها بداية انتقال حقيقي - وإن كان هشا - من الحرب إلى السلام في عدد من الصراعات التي دامت ردحا طويلا من الزمن. ولا بد من المحافظة على هذه الانتقالات. وفي كثير منها قد يكون إيلاء أهمية أكبر لحماية المدنيين من الأمور الحاسمة.

ولا تتوقف حماية المدنيين عند وقف إطلاق النار، ولكنها يجب أن تستمر في مرحلة ما بعد انتهاء الصراع مباشرة. والتأكد من أنهم يتلقون المساعدة الإنسانية التي يحتاجون إليها؛ وإنهاء، بل وعكس التشريد القسري؛ ومعالجة آفتي الألغام الأرضية والأسلحة الصغيرة؛ والبدء في عمليات العدالة والمصالحة: هذه الجهود ليست هامة في حد ذاتها فحسب، بل هي لبنات البناء لإرساء السلام وتحقيق الانتعاش كذلك.

وأشكر أعضاء المجلس على أعمالهم الهامة في هذا المجال. والنجاح في هذا المسعى ضروري لتحقيق الهدف الأساسي لهذه المنظمة، وهو إنقاذ الأجيال المتعاقبة من ويلات الحرب.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر الأمين العام على كلماته الرقيقة التي وجهها إليَّ.

والمتكلم الأول على قائمتي السيد كنزو أوشيما، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ.

السيد أوشيما (تكلم بالانكليزية): أعرب عن امتناني لفرصة مخاطبة المجلس مرة أخرى بشأن قضية حماية المدنيين في الصراع المسلح.

لا يمكن أن تكون هناك فرصة مناسبة بدرجة أكبر من اليوم، وهو اليوم العالمي لحقوق الإنسان، لاستعراض التقدم الذي نحرزه والتحديات المتبقية بشأن حماية أرواح المدنيين وحقوقهم وحرياتهم الأساسية في جميع أنحاء العالم، وفي هذا الصدد، أود أن أغتنم الفرصة لكي أتقدم بالشكر الخاص للسيد سيرجيو فييرا دي ميللو، المفوض السامي لحقوق الإنسان، على عقد هذه الجلسة المفتوحة بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح اليوم الموافق ١٠ كانون الأول/ديسمبر، اليوم العالمي لحقوق الإنسان. وهذا اعتراف واضح من المجلس أن هذا من أوجه القلق الرئيسية في مجال حقوق الإنسان والمجال الإنساني على حد سواء.

وعلى مدى السنوات الثلاث الماضية، زودنا المجلس والدول الأعضاء بإطار ثابت من التدابير العملية لحماية ومساعدة السكان المعرضين للخطر في حالات الصراع. وقد أحرز تقدم كبير في استرعاء الانتباه إلى محنة ملايين المدنيين الذين ماتوا خلال العقد الماضي نتيجة للصراعات المسلحة، وعشرات الملايين الذين شردتهم الحروب وما لا يحصى عدده من النساء والأطفال الذين حرموا من مستقبل ومن حياة بمنأى من الخوف.

ونحن ننهض بالوعي إزاء الخطوات والتدابير الضرورية لحماية المدنيين على نحو أكثر فعالية من الجانبين البدنية والقانونية. كما أننا نحرز نجاحا في جلب المزيد من الانتباه لتعقيد وترابط التحديات التي يشكلها تعرض المدنيين

للخطر في الصراعات العنيفة. ويعطي المجلس نفسه أولوية كبرى لحماية المدنيين، وقد أشار في مناسبات عديدة إلى استعداده لتطبيق الاستنتاجات والدروس المكرسة في المذكرة التفصيلية الذي اعتمدها في ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢ (S/PRST/2002/6، المرفق). واستعراض ولايتي بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، ومؤخرا، بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية لشرقي جمهورية الكونغو الديمقراطية ليس إلا أحد الأمثلة التي تثبت أنه لا بديل للاستعداد للعمل إذا أردنا أن نتجاوز الحلقة المفرغة تماما للعنف.

وهناك أيضا عدد من الصراعات العالمية التي طال أمدها في أفغانستان وأنغولا وسري لانكا والسودان، والآن آشيه في إندونيسيا - بدأت تنعم بالهدوء أو دخلت مرحلة انتقالية من الصراع إلى السلام.

وهذا برهان إضافي على الضرورة الحتمية لإشراك الأطراف الضالعة في صراع ما في عملية سياسية، والمسؤولية عن توفير حوافز لإحلال السلام المستدام الذي لا تغرب عن أنظارنا فيه أولويات الحماية. إلا أن تلك التطورات المشجعة لا يجوز أن تغوينا يالرضا عن النفس أو بالتكاسل. فإرساء ثقافة السلام التي دعا إليها الأمين العام في تقريره الأخير ما زال هدفا بعيد المنال.

فلا يزال المدنيون يمثلون اليوم الخسائر الرئيسية في الصراعات. والعنف والهجمات في المنطقة الشرقية من جمهورية الكونغو الديمقراطية، وفي كوت ديفوار، والأرض الفلسطينية المحتلة، وفي بوروندي، ما هي إلا أحدث تذكرة بتلك الحقيقة. ففي كل يوم يكلفنا هذا النوع من العنف والهجمات ثمنا باهظا لا يمكن قبوله من حياة البشر وأرزاقهم. كما أصبح المدنيون في حاجة ماسة إلى الحماية والمساعدة في العديد من حالات الأزمات الأخرى في كل أنحاء العالم.

وبينما نواصل معا المضي قدما في تنفيذ وتنسيق توصيات تقريري الأمين العام السابقين (S/1999/957 و S/2001/331)، يجب ألا يفوتنا استرعاء انتباه المجلس إلى التحديات الجديدة، وتذكير دوله الأعضاء بالتحديات العديدة الباقية التي لم تحسم بعد في مجال توفير الحماية للضعفاء. ومجلس الأمن، في رأيي، كان ولا يزال يوفر المحفل الملائم لمناقشة تلك القضايا.

وهذا التقرير الثالث للأمين العام عن حماية المدنيين في الصراع المسلح (S/2002/1300)، يعرِّف بثلاثة تحديات جديدة بارزة تواجه المجتمع الدولي والدول الأعضاء والوكالات على حد سواء: العنف القائم على نوع الجنس في الأزمات الإنسانية وحالات الصراع؛ واستغلال الصراعات لأغراض تجارية، وعواقبه المدمرة؛ وتصاعد تهديد الإرهاب العالمي. وفي الوقت نفسه، يكرر التقرير التوكيد على ثلاث نتائج أساسية للتقريرين السابقين: الحاجة إلى الوصول الآمن وغير المعاق إلى الفئات السكانية الضعيفة؛ وأهمية الفصل بين المدنيين والعناصر العسكرية في مخيمات المشردين؛ والأهمية المركزية لتعزيز احترام سيادة القانون بقوة في مناطق الصراع.

وبغية خلق ثقافة للحماية، عملت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة وكذلك إداراتها وصناديقها ووكالاتها، بشكل جماعي، لوضع السياسة العامة والإطار التحليلي اللازمين لحماية المدنيين في الصراع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، كثفنا جهودنا لرفع مستوى الوعي والفهم لدى الدول الأعضاء والوكالات، للطبيعة المتعددة الأوجه لهذه الحماية، ولمجموعة الأدوات المتاحة لنا الآن في هذا الصدد.

والمذكرة التي اعتمدها المجلس في آذار/مارس، بعد عملية تفاعلية نموذجية بين أعضاء المجلس وإدارات الأمم المتحدة ووكالاتها جاءت تتويجا لهذه الجهود. ولكونها تمثل قائمة مرجعية لمداولات المجلس، فإنها تمثل أيضا، بحكم طبيعتها، الوصايا العشر للحماية، والعمود الفقري لممارساتنا التدريبية. وقد تم تطبيقها عمليا لأول مرة في تموز/يوليه، عندما عقد مجلس الأمن حلقة عمل لاستعراض ولاية حفظ السلام في سيراليون. واتساقا مع المذكرة، استعرض المشاركون أيضا ولاية الأمم المتحدة في منطقة نهر مانو، بقياس فعاليتها بمدى نجاحها في تلبية احتياجات المدنيين من الحماية والمساعدة. ونحن نرحب بذلك النهج ونتطلع إلى عمليات استعراض إضافية ومنتظمة لجهود عمليات حفظ السلام الأخرى في المناطق التي تثير قلقا عميقا فيما يتعلق بحماية المدنيين.

وفضلا عن ذلك، وكما أشرنا في وقت سابق، بدأ مجلس الأمن يأخذ في حسبانه الاحتياجات المتعلقة بحماية المدنيين، وذلك في تنقيحه الأخير لولاية الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية. والقرار الناتج من ذلك، هو القرار ١٤٤٥ (٢٠٠٢)، يؤكد ضرورة التوسع في توفير موارد إضافية وتحديد مصادرها، مراعاة لقلق المجلس العميق إزاء الحالة الإنسانية السائدة في ذلك البلد، وبالذات في منطقة إيتوري. وهو يدعو إلى إتاحة فرص الوصول الكامل للوكالات والمنظمات الإنسانية، وضمان الأمن المادي لعمال المساعدة الإنسانية. وهذا هو نوع التنفيذ الذي نطالب به: أي تنفيذ خطة حماية المدنيين بالأفعال.

وعلاوة على ذلك، وكما اقترحت أثناء إحاطتي السابقة التي قدمتها للمجلس بشأن هذه المسألة في آذار/مارس، نكون الآن قد عقدنا الحلقات الثلاث الأولى من سلسلة حلقات العمل الإقليمية بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح. وحلقة العمل الأولى عقدت في جنوب أفريقيا لتغطية منطقة الجنوب الأفريقي؛ وعقدت الثانية في اليابان وشملت جنوب شرق آسيا ومنطقة المحيط الهادئ؛ والثالث انعقدت مؤخرا في المملكة المتحدة لتغطية أوروبا - بما في ذلك منطقة البلقان وروسيا. وحتى هذا التاريخ شارك حوالي ٣٠ بلدا في حلقات العمل هذه. وأود أن أعرب عن شكري الخاص لحكومات جنوب أفريقيا وكندا واليابان والمملكة المتحدة على الدعم الذي قدمته في هذا المضمار.

إن حلقات العمل، لكونها موجهة بالتحديد نحو المسؤولين الحكوميين والدبلوماسيين والموظفين العسكريين في الدول الأعضاء، تمثل وسيلة مهمة لتعريف المشاركين بالمفهوم الأساسي للحماية وجوانبها المتعددة، وتوفير الأدوات اللازمة لزيادة فعالية الحماية المادية والقانونية في الممارسة العملية، وبناء توافق متنام في الآراء وحشد الأنصار حول مفهوم الحماية. وحلقات العمل تشجع على وجه الخصوص استخدام أدوات تشخيصية، مثل المذكرة، لتقييم التهديدات المحتملة للسلام والأمن، وتحديد سبل التصدي لها. وعلى هذا النحو، بدأ العمل المتعلق بالسياسة العامة والذي تم التداول حوله هنا في نيويورك، يأخذ طريقه إلى العواصم السياسية ، وفي آخر المطاف إلى المجتمعات التي تعاني من الصراع. وتلك هي الخطوات الأولى على مسيرتنا الطويلة نحو إرساء ثقافة الحماية. وحلقات العمل تلك، ستتبعها على الأقل ثلاث حلقات أخرى، في العام المقبل، في حافة المحيط الهادئ وأفريقيا وأمريكا اللاتينية. وقد تشجعت كثيرا باستجابة الدول الأعضاء حتى الآن لحلقات العمل، وبالتزامها.

وكما نعرف جميعا، فإن التقدم في مجال حماية المدنيين لا يمكن قياسه في حلقات العمل ومناقشات السياسة العامة. فما يهمنا في نهاية المطاف هو أثر تلك الجهود على الحالة الفعلية للمدنيين في الميدان. وما يهمنا هو تنفيذ التوصيات المطروحة في التقارير السابقة. وأدرك أن هذه

ليست بالمهمة السهلة، وأنها ستتطلب بذل جهد متواصل ومثابر. غير أن المثابرة هنا حتمية إنسانية لا مفر منها. وبالتالي فإننا نعلق أهمية كبرى على خريطة الطريق التي دعا إليها مجلس الأمن في حزيران/يونيه ٢٠٠١. ووضوح المسؤوليات والمهام سيساعد على التعجيل بتنفيذها.

وخريطة الطريق المبدئية المرفقة بالتقرير الثالث الذي قدمه الأمين العام ما هي إلا نسخة تمهيدية تم إعدادها بالتشاور مع إدارات الأمم المتحدة ووكالاتها وصناديقها ذات الصلة. وهي تعيد تنظيم التوصيات الواردة في التقريرين السابقين والتي وافق عليها المجلس، حسب المواضيع. والغرض منها عرض صورة مبدئية عامة. وهناك حاجة الآن إلى الدخول في عملية مشاورات تفصيلية أكثر استفاضة مع الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة وإداراتها وصناديقها ووكالاتها. والهدف النهائي هو إعداد خطة عمل للتنفيذ، مع التكليف بمسؤوليات محددة ووضع أطر زمنية حسب الاقتضاء.

والتنفيذ الفعال للخطة المتعلقة بحماية المدنيين يتطلب المشاركة والدعم المتواصلين من الدول الأعضاء. وقد تشجعت إلى أقصى حد بإنشاء مجموعة دعم من الدول الأعضاء هذا الأسبوع، بقيادة النرويج، لإيجاد قاعدة عريضة لحماية المدنيين في الصراع المسلح. وهذه المجموعة تستهدف بلورة قوة دفع وتركيز فيما بين الدول الأعضاء، عن طريق إقامة محفل لتعزيز الدعم المفاهيمي والتقني والمالي والسياسي لحماية المدنيين في الصراع المسلح. وسيعمل أيضا كمحفل لتبادل المعلومات بين الدول الأعضاء ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية نيابة عن المجتمع الإنساني. أشكر حكومة النرويج لقيامها بدور ريادي في هذه المبادرة الهامة، ونتطلع إلى العمل بتعاون وثيق مع أعضاء مجموعة الدعم.

ثانياً، ضمن الأمانة العامة، قررت مؤخراً لجنة الأمين العام التنفيذية للشؤون الإنسانية، وهي هيئة التنسيق لوكالات الأمم المتحدة التي تعنى بالشواغل الإنسانية، تشكيل مجموعة تنفيذ لحماية المدنيين. وستقود هذه المجموعة وضع خطة العمل. وفضلاً عن ذلك، ستكون هذه المجموعة على اتصال مع الدول الأعضاء التي ينتمي إليها أعضاء مجموعة التنفيذ المعنية بحماية المدنيين التي أشرت إليها أعلاه، ومع المانحين وأعضاء مجلس الأمن. وستوفر أيضاً التوجيه والمدخلات لحلقات العمل الإقليمية، وستعمل على وضع مواد ونماذج تدريب على الموضوع لموظفي الأمم المتحدة والسلطات الوطنية.

وسيواصل مكتبي، مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، العمل مع الإدارات والوكالات المعنية لكفالة أن تتناول منظومة الأمم المتحدة تنفيذ برنامج عمل حماية المدنيين على نحو منسق. وسنظل أيضاً على اتصال مع اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات طوال هذه العملية.

وقد تم الآن توقيع مذكرة تفاهم بين إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة، تلزم كلتا الإدارتين بالتعاون وحماية المدنيين في عمليات السلام، وفقاً لما يدعو إليه تقرير الأمين العام. وقد تجلى هذا النهج في الإحاطات المشتركة التي قدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة وإدارة عمليات حفظ السلام إلى مجلس الأمن عن نهر مانو في تموز/يوليه، التي ذُكرت سابقاً، وعن المنطقة الشرقية في جمهورية الكونغو الديمقراطية مؤخراً.

وسيعزز مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة وإدارة الشؤون السياسية تعاونهما لكفالة إدماج قضايا حماية المدنيين إدماجاً كاملاً في تخطيط وتنفيذ بعثات

وعمليات حفظ السلام، خاصة أثناء المرحلة الانتقالية من الصراع إلى حالة السلم المستدام.

ولتيسير هذا التعاون الموسع بين الإدارات، سنقوم بعمليات تدريب مشتركة للموظفين في المقر وفي الميدان، ضمن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بالأمانة العامة وإدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية وعمليات حفظ السلام. ونحن نهدف إلى كفالة أن يعطي موظفو الأمم المتحدة ونظراؤهم الوطنيون الأولوية لاحتياجات المدنيين الإنسانية وحمايتهم في حالات الصراع بصورة أكثر منهجية.

لقد استعرضت في ملاحظاتي اليوم ما أعتبره المهام الرئيسية الثلاث لجدول أعمال حماية المدنيين، وهي على وجه التحديد الدعوة والتثقيف والتنفيذ. ونحن نستخدم للدعوة والتثقيف حلقات العمل الإقليمية ونضع مواد تدريب وننشئ آليات تخطيط تعاونية لإدماج حماية المدنيين في أعمال الأمم المتحدة اليومية. ولتنفيذ هذا، نعمل بصورة منهجية على وضع خطط عمل بالتعاون مع شركائنا، ونعمل مع الدول الأعضاء على حقن طاقة وإرادة سياسية وموارد جديدة في هذا الالتزام المستمر. ويجب أن يواكب العمل الزخم.

بموافقة المجلس، سأقدم تقريراً عما نحقق من تقدم كل ستة أشهر، بينما سيقدم الأمين العام تقريراً شاملاً إلى مجلس الأمن كل ١٨ شهراً. وعندما يواجه الإنسان تحدياً بهذه الجسامة، من المهم أن يدرك أن التقدم يتوقف على إحداث تغير تدريجي. وستؤدي الخطوات التي اتخذناها حتى الآن إلى زيادة الوعي والالتزام بتوفير حماية أفضل للمدنيين.

ستساعد الإجراءات العملية التي حددت في التقرير على معالجة بعض أكثر الأخطار التي تهدد المدنيين اليوم إلحاحاً. يجب أن نبني بصورة منهجية الوعي وتحمل المسؤولية والدعم بين الحكومات والجهات الفاعلة المسلحة التي ليست دولاً لضمان مراعاة حماية المدنيين على نحو مناسب حيثما كان يوجد صراع.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر السيد أوشيما على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليَّ.

المتكلم التالي على قائمتي السيد أنغيلو غنادينغر، مدير عام اللجنة الدولية للصليب الأحمر، الذي أعطيه الكلمة الآن.

السيد غنادينغر (تكلم بالفرنسية): بداية، اسمحي لي يا سيدتي الرئيسة أن أشكرك على دعوة اللجنة الدولية للصليب الأحمر لتعرب عن شواغلها فيما يتعلق بالبند المدرج في جدول أعمال المجلس، حماية المدنيين في الصراع المسلح.

تتفق اللجنة الدولية للصليب الأحمر إلى حد كبير مع التحليل المفزع الذي قدمه الأمين العام في تقاريره الثلاثة عن حماية المدنيين في الصراع المسلح (S/1999/957 و S/2001/331 و S/2002/1300). ومن المحزن أن اللجنة الدولية للصليب الأحمر، من خلال موظفينا، الذي يبلغ عددهم نحو ٠٠٠ ١٠ موظف في ٨٠ وفداً أو بعثة، في موقف ممتاز يمكنها من مشاهدة معاناة السكان المدنيين التي يعجز عنها الوصف أثناء الصراعات المسلحة، وغالباً ما يكون هؤلاء المدنيون أهدافاً رئيسية لهذه الصراعات. وتشمل المعاناة أعمال إبادة جماعية، وتطهير عرقي، وتشريد قسري، وعمليات هجوم عشوائية تشنها جيوش نظامية أو عناصر مسلحة أخرى، وأعمال إرهابية، ومجاعات، ونساء وقعن ضحايا للعنف الجنسي، وأطفال مجندون، وأُسر مشتتة انقطعت عنها أخبار أحبائها، واختفاء قسري.

ومع ذلك، فإن هذه الحالات بالضبط هي موضوع القانون الإنساني الدولي، الذي أحد أركانه الأساسية حماية السكان المدنيين. وبالنسبة لأساليب القتال، يمثل التمييز بين الأمور المبدأ الرئيسي للقانون الإنساني برمته. ويحظر هذا

المبدأ شن أية أعمال هجومية على المدنيين وينص على أنه يجب على أطراف الصراع أن تميّز في جميع الأوقات بين المدنيين والمحاربين. فالمحاربون وحدهم يمكن أن يكونوا هدفاً لهجوم.

وينطبق نفس المبدأ أيضاً على وسائل القتال ويحظر استعمال الأسلحة العشوائية الضرر. فضلاً عن ذلك، عندما يكون المدنيون تحت سيطرة طرف في صراع، فإنهم يجب أن يعاملوا معاملة إنسانية. وتعمل المنظمات الإنسانية دون كلل محاولة توفير الحد الأدنى من الحماية للمدنيين في الصراع المسلح.

وعلى وجه التحديد، تمثل أنشطة الحماية هذه بالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر جوهر الولاية التي ناطتها بها الدول الأطراف في اتفاقية جنيف، التي يبلغ عددها ١٩٠ دولة. وبالنسبة للجنة الدولية للصليب الأحمر، يشمل مفهوم الحماية جميع الأنشطة التي ترمي إلى ضمان الاحترام الكامل لحقوق الفرد التي كفلتها روح ونص جميع القوانين المنطبقة، مما يعني جميع الأنشطة التي تحاول منع انتهاك القانون أو وقف الانتهاكات أو الحد من تأثيرها.

وتسعى اللجنة الدولية للصليب الأحمر جاهدة لحماية المدنيين في الصراع المسلح بالتدخل مباشرة مع جميع الأطراف، مهما كانت القضية التي يدعي طرف ما أنه يدافع عنها. وهذا يعني، بحكم الضرورة، أننا يجب أن ندخل في حوار مع تشكيلة واسعة من الجهات الفاعلة، بما فيه الجهات التي ليست حكومات. وهذا النهج ضروري عندما يتعلق الأمر بالوصول إلى الأشخاص الذين يحميهم القانون، بغض النظر عن السلطة المسيطرة عليهم. ويرقى عدم القيام بذلك إلى تمييز بين ضحايا الصراع وتصنيفهم إلى ضحايا ”جيدين“ وضحايا ”سيئين“، وإلى حرمان بعضهم من تخفيف المعاناة عنهم ومن حمايتهم.

وتتمثل فلسفة اللجنة الدولية للصليب الأحمر في أن تحاول، على نحو شامل ومتسق، تلبية احتياجات السكان المدنيين، مع إعطاء الأولوية للاحتياجات الأكثر إلحاحاً، وفقاً لمبدأ الحياد. ويعني هذا النهج أننا نركز على الفئات الضعيفة بشكل خاص، بمن فيهم المشردون والأطفال والمفقودون وأسرهم، ولكن دون إغفال الصورة الإنسانية الكبرى.

لماذا يتعرض هؤلاء السكان – الذين تحميهم مجموعة قوانين صُدّق عليها عالمياً، وتعمل منظمات إنسانية على ضمان معاملة المدنيين معاملة إنسانية — لهذا القدر من المعاناة؟ فهل القانون غير مكيّف على النحو السليم؟ إننا نعتقد أن هذا هو الحال. ولا بد من أن نلاحظ أن المعاناة الكبيرة التي يقاسيها المدنيون يوميا هي موضوع تلك القواعد الملزمة قانونا التي أشرنا إلى مبادئها الأساسية. لذلك، يظل القانون الإنساني أحد الأطر المرجعية الأساسية لضمان حماية المدنيين الواقعين في براثن الصراعات حماية فعالة ومساعدتهم. علما بأن القواعد التي تتضمنها اتفاقيات جنيف والبروتوكولات الإضافية، تشكّل كلا متسقا يُرسي بوضوح الحق في الحماية والمساعدة.

كما أن القانون الإنساني ليس بالقانون الجامد، فقد شهد على مر الزمن تطورا مستمرا. وقد صدرت صكوك عديدة أكملت وعززت اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ لحظر أو تقييد استخدام أسلحة معينة أو إقامة مؤسسات قانونية للمعاقبة على الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني. وفي ما يتعلق بلجنة الصليب الأحمر الدولية، فإن استذكار ذلك التطور لا يعني بأي حال أن القانون لا يمكن تحسينه.

وفي هذا العام، الذي يوافق الذكرى الخامسة والعشرين لصدور البروتوكولات الإضافية لاتفاقيات جنيف، شرعت لجنة الصليب الأحمر الدولية في مناقشة هامة حول

ملاءمة تطبيق القانون الإنساني على أنواع الصراع الجديدة. وسوف تشارك اللجنة الدول الأعضاء في نتيجة تلك المناقشة في المؤتمر الدولي لحركة الصليب الأحمر والهلال الأحمر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣.

ومن دون تجاهل إمكانية تحسين مستوى الحماية الذي يوفِّره القانون الحالي، فإن لجنة الصليب الأحمر الدولية تعتقد أن التحدي الأكبر الآن لا يتمثل في إعداد قواعد جديدة بقدر ما يتمثل في ضمان مزيد من الالتزام بقواعد القانون الحالي.

وهل المنظمات الإنسانية ليست على مستوى المهمة المطلوب أداؤها؟ إنه بالنظر إلى تعقُّد العديد من حالات الصراع المسلح، وإلى حجم وتنوُّع الاحتياجات الإنسانية، فإنه يستحيل لأي منظمة بمفردها تلبية تلك الاحتياجات تلبية كافية. ومن ثم، فقد أصبح من الضروري تفعيل العمل الإنساني لضحايا الصراع. وقد أدرجت لجنة الصليب الأحمر الدولية ذلك في استراتيجيتها العملية. ولذا، فإنها تقوم بتنسيق نُهُجها على المستويين الموضوعي والعملي، مع سائر الأطراف القائمة بالعمل الإنساني، من خلال مختلف الهياكل والآليات، مع احترام اختصاصات كل منظمة ومبادئها وطرق عملها.

وإني إذ أنتقل على وجه التحديد إلى مسألة الحماية، أود أن أوضح أن لجنة الصليب الأحمر الدولية تسعى إلى إيجاد نهج منسّق تتّبعه الأطراف القائمة بالعمل الإنساني. ومنذ عام ١٩٩٦، اتخذت اللجنة مبادرة تنظيم أربع حلقات عمل بشأن المشكلات المتعلقة بحماية ضحايا الصراع المسلح، بغية العمل على زيادة فعالية المنظمات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان. ولا بد لنا من الاتفاق على مفهوم الحماية وفقا للقانون الإنساني، وقانون حقوق الإنسان، وقانون اللاجئين.

ويمكن بالقطع زيادة فعالية المنظمات الإنسانية، غير أن فعالية العمل الإنساني لا يمكن مطلقا أن تكون بديلا للعطالة السياسية. والعمل الإنساني ظرفي بطبيعته، ويستهدف التخفيف من عواقب الصراع. أما العمل السياسي، وهو عمل تمهيدي، فيستهدف الحيلولة دون وقوع تلك الصراعات، والعمل، في ما بعد، على حلها، ممهدا الطريق لإعادة البناء والتنمية.

واسمحوا لي بأن أختتم كلمتي بملاحظتين. إذا وُجد القانون وكان ملائما، كان التحدي الرئيسي أمامنا هو وضعه موضع التطبيق. وهذه هي في المقام الأول مسؤولية الدول. وكل ما يمكن للجنة الصليب الأحمر الدولية فعله هو تشجيع الدول على ترويج وتعزيز ثقافة احترام القانون. ولا يلتزم بذلك أطراف الصراع وحدها، بل يلتزم به أيضا جميع أعضاء المجتمع الدولي الذين تعهدوا، عملا باتفاقيات جنيف، باحترام قواعد القانون، وضمان احترامها في كل الظروف.

ويعني ذلك ضرورة المعاقبة على الانتهاكات. ووفقا لما قاله أحد الفلاسفة المعروفين فإن إغفال الجريمة يعني إلغاء القانون. ويمكن أن نضيف إلى ذلك الحكمة القائلة بأن إغفال الجريمة يعني اقتراف ذنب إنكار تحقيق العدالة لضحايا العنف، وجرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية. وبالنظر إلى ذلك، فإن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية يعد تقدما كبيرا في بيئة يهيمن عليها حتى الآن مبدأ الإفلات من العقاب. غير أن ذلك البُعد لا يمكن إلا أن يكون مكمِّلا للعمل التشريعي والمؤسسي الذي يتم على الصعيد الوطني.

ختاما، علينا أن نؤكد ضرورة أن يترافق أي جهد يبذل مع اتخاذ تدابير وقائية. وإذا كان توقيع عقوبة أشد على الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني، يمكن حقا

أن يكون له أثر رادع مؤكد، ويمكن بالتالي أن يصدّ عن انتهاك القانون الإنساني، فلا بد من تحقيق الاحترام لذلك القانون قبل حدوث الأزمات، وفي أوقات السلم، من خلال تعبئة الرأي العام وإعلامه في كل مرة يتم فيها إغفال حقوق الضحايا أو ازدراؤها على نحو خطير، وذلك عن طريق برامج التثقيف المعنية بالشؤون الإنسانية، في المدارس، وعن طريق تدريس القانون الإنساني في الجامعات، وتوفير التعليم المناسب بهذا الشأن في مراكز التدريب العسكرية. وأعتقد أن من المهم جدا أن ندرك في نهاية المطاف أن توفير الحماية لضحايا الحرب لا ينبغي أن يستند إلى استراتيجية قوامها الطوارئ، نعرف سلفا أنها محكوم عليها بالفشل.

السيد هلجيسون (النرويج) (تكلم بالانكليزية): يؤيد وفدي البيان الذي سوف تقدمه النمسا لاحقا أثناء هذه المناقشة، باسم شبكة الأمن الإنساني. واسمحوا لي، مع ذلك، أن أدلي بالملاحظات التالية، باسم بلدي.

وأود أن أبدأ بالإعراب عن امتناني للأمين العام هو والمدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية على حضورهما اليوم. وإن إسهامهما في مناقشة اليوم يحظى بكثير من التقدير. وأود كذلك أن أشكر وكيل الأمين العام أوشيما على تقديمه لتقرير الأمين العام (S/2002/1300).

لقد اهتمت النرويج، أثناء عضويتها في مجلس الأمن، اهتماما بالغا بقضية حماية المدنيين أثناء الصراع المسلح. ومنذ التقرير الأول الذي قدمه الأمين العام بشأن هذه القضية في عام ١٩٩٩، تم إنشاء إطار شامل للعمل. كما نرحب ترحيبا كبيرا جدا بما تحقق من إنجازات على المستوى الميداني في مختلف المواقع. غير أن التحدي الرئيسي الذي لا يزال أمامنا هو ضمان التنفيذ السليم للقانون ومن ثم ضمان الحماية الفعالة لملايين المدنيين الذين يتأثرون يوميا بالصراع.

وينبغي لنا في هذا السياق أن نذكر أن هذا الموضوع لا يمثل أحد بنود جدول أعمال مجلس الأمن وحده. إذ يتعين على مختلف هيئات الأمم المتحدة، والوكالات الدولية، والمنظمات الحكومية الدولية، والمنظمات غير الحكومية، والدول الأعضاء أن تكون على مستوى مسؤولياتها حتى تتسنى حماية المدنيين بكفاءة. وتحقيقا لدعم الدول الأعضاء لهذه القضية دعما أوسع نطاقا، فإن وفدي يعكف على إنشاء فريق هنا في نيويورك لدعم حماية المدنيين، ونأمل أن يسهم فريق الدعم هذا في تحقيق هذا الهدف.

واسمحوا لي أيضا في هذه المرحلة أن أذكر أن أكثر المدنيين تأثرا بعواقب الصراع هم الأطفال. ففي الكثير من الصراعات لا يتأثر الأطفال بالحرب، فحسب، بل إنهم يجنّدون للعمل محاربين فيها. ومن أمثلة الصراع التي جُنِّد فيها القصّر للعمل محاربين، الصراع الدائر في سري لانكا.

يسرني أن أبلغ المجلس أن الأطراف في الدورة الثالثة من مباحثات السلام في سري لانكا، التي عقدت في أوسلو في الأسبوع الماضي أكدت أن الأطفال ينتمون إلى أسرهم أو غيرهم من الأوصياء وليس إلى مكان العمل، مدنيين كانوا أم عسكريين. وسيشترك نمور تحرير التاميل إيلام الآن في شراكة مع اليونيسيف لرسم خطة عمل لإعادة الأوضاع الطبيعية إلى حياة الأطفال، بما في ذلك إعادة تأهيل الأطفال الجنود، ووقف تجنيد المقاتلين صغار السن.

والنرويج ترحب بالتقرير الثالث من الأمين العام (S/2002/1300). ونلاحظ باهتمام خاص إطاره من حيث استراتيجيات التصدي للتحديات الحاسمة في الوصول والفصل وسيادة القانون والعدل. ثم إن إدخال قضايا جديدة

في جدول الأعمال هذا، ومنها الإرهاب والاستغلال الجنسي، يأتي في وقته تماما ويأتي ملائما.

فانعدام وصول المساعدات الإنسانية إلى المستضعفين يظل من المشاكل الرئيسية. ونحن لا نستطيع ببساطة تقبل أن الأطراف في أي صراع، بمن فيهم النشطاء من غير الدول، تتجاهل بشكل صارخ المعايير الدولية الأساسية في هذا الصدد. ونحن نتفق مع توصية الأمين العام المتعلقة بضرورة بذل جهود تنسيقية من الوكالات الإنسانية ووكالات الأمم المتحدة فيما يتعلق بمفاوضات الوصول. كما أننا نؤيد خيار مواصلة إعداد الاتفاقات الإطارية وتنفيذها. وأخيرا، فنحن نتشاطر الشواغل الخطيرة المعرب عنها فيما يتعلق بإنكار الحق في وصول المساعدات الإنسانية، باستهداف العاملين في الحقل الإنساني أو المدنيين. فينبغي الاعتراف بأن هذه الأعمال جرائم حرب وأن تعامل على هذا الأساس.

والمجتمع الدولي يتحرك ببطء وبزخم متزايد لمواجهة تحدي حماية الأفراد وكرامة الإنسان في الصراعات المسلحة، وتقديم مرتكبي هذه الأعمال الفظيعة إلى العدالة. ولكن يبقى في المقام الأول أن كل دولة ملزمة بحماية سكانها في حالات الصراع وتتحمل مسؤولية ذلك. ويأتي بدء نفاذ المحكمة الجنائية الدولية، في ١ تموز/يوليه من هذا العام، نقطة تحول تاريخية في مجال القانون الإنساني ومجال حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. وأعيد التأكيد على التزام النرويج الكامل والدائم بإنشاء محكمة قوية وذات مصداقية حقيقية بأوسع دعم ممكن.

وعلينا أن نتقيد بصرامة بالمعايير المتفق عليها لتوفير الحماية في الأزمات والحروب والنضال. ويتحمل الأقربون من السكان المحتاجين مسؤولية خاصة عن تطبيق المبادئ والأسس الأخلاقية التي تقوم عليها الأمم المتحدة. ولا بد أن تستمر الخوذات الزرقاء وعلم الأمم المتحدة ذو اللونين الأزرق والأبيض رمزا للحرية والأمان والثقة. ولا يمكن أن نتساهل أمام أي نوع من استغلال الضعفاء والمتأثرين بالحروب. ولذا فنحن نرحب بالاستجابة الجادة والعملية وما يقابلها من توصيات من الأمين العام إزاء حوادث الاعتداء والاستغلال الجنسيين من موظفي المساعدات الإنسانية ورجال حفظ السلام.

واسمحوا لي أن أنتقل إلى بعض المبادرات الرامية بوجه خاص إلى تعزيز تنفيذ جدول الأعمال هذا.

لقد ثبت أن المذكرة المتعلقة بحماية المدنيين، والتي اعتمدها المجلس في آذار/مارس من هذا العام، أداة مفيدة في تعزيز التنفيذ وزيادة الإصرار في قضايا الحماية. غير أنها لكي تستمر فائدتها بمضى الوقت لا يمكن أن تبقى أداة ساكنة. فنحن نرى أنها ينبغي أن تستكمل سنويا بحيث تعكس التطورات الجديدة وبالتالي تسهم في تحسين الامتثال لمعايير الحماية. ونحن نطرح هذه الفكرة كي ينظر فيها مجلس الأمن.

ونؤيد بشدة فكرة إجراء المزيد من استعراض ولايات مجلس الأمن الحالية على أساس المذكرة. ونرى أن الممارسة التي اتبعت بشأن بعثة الأمم المتحدة في سيراليون برئاسة المملكة المتحدة في تموز/يوليه من هذا العام كانت فرصة ممتازة لأن يعكف المجلس على بحث تحديات الحماية في أي عملية بعينها وعلى سبل ووسائل التصدي لها. ثم إن مواصلة الاستعراض على هذا النحو تفيد أيضا في الغرض الهام المتعلق بتعزيز وعي المجلس وقدرته على التصدي لقضايا الحماية بوجه عام.

كما أن خارطة الطريق أداة أخرى يمكن أن تيسر استمرار تنفيذ تدابير الحماية بين مختلف النشطاء المعنيين. ونحن نسلم بأن النص المرفق بالتقرير الحالي مؤقت، ونشجع مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على مواصلة عمله الحميد

صوب وضع خارطة طريق تزيد من توضيح المسؤوليات وتعزز التعاون وتيسر التنفيذ.

وازدياد التعاون والاتصال بين شتى الوكالات والإدارات أمر بالغ الأهمية لاستمرار التقدم في برنامج الحماية. ونحن نرحب في هذا الصدد بالتعاون القائم بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ونؤيد ونشجع استمرار الجهود في سبيل تنفيذ ما يسمى الإجراءات التشغيلية الموحدة. فهذا ييسر، في المقام الأول، إدراج إدارة عمليات حفظ السلام استراتيجيات الحماية في تخطيط البعثات وفي تدريب أفراد حفظ السلام.

وأشيد أخيرا بمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لمشاركته النشطة في تنسيق حلقات العمل الإقليمية التي تستطيع الدول والهيئات الإقليمية أن تتناول فيها قضايا الحماية. فهذا عمل حاسم من حيث النشر عن حماية المدنيين والترويج لها، ومن حيث اكتساب الخبرة من المبادرات والتحديات الوطنية والإقليمية. فإذا جاء الإقرار باحتياجات الحماية وتناولت الدول الأعضاء في الأمم المتحدة تلبيتها، نكون قد قطعنا شوطا بعيدا في مواجهة محنة كل المدنيين من رجال ونساء وأطفال من يقعون ضحايا للصراع وكذلك المكروبين.

السيد تفروف (بلغاريا) (تكلم بالاسبانية): أعرب للرئيسة عن امتناني لحضورها إلى نيويورك، وامتناني للوفد الكولومبي لتنظيم هذه الجلسة عن مشكلة لها هذا القدر من الأهمية والإلحاح، كما قال الأمين العام.

(تكلم بالفرنسية)

كذلك أتوجه بالشكر إلى وكيل الأمين العام، السيد كنزو أوشيما لعرضه التقرير الممتاز للأمين العام، وإلى المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، السيد أنجيلو غنايدنغر، على إحاطته الإعلامية الهامة للغاية.

وباعتبار بلغاريا بلدا منتسبا إلى الاتحاد الأوروبي، فهي تؤيد تماما البيان الذي سيدلي به بعد قليل الرئيس الدانمركي للاتحاد الأوروبي.

ونحن اليوم نحتفل بيوم حقوق الإنسان وبذكرى إصدار الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وهذا اليوم فرصة للتأمل فيما أنجزناه في هذا المجال، ولتركيز كل الجهود على إيجاد الموارد التي تسد الثغرات المتبقية ومنها - للأسف - مجال حماية المدنيين في الصراعات المسلحة.

والمدنيون يشكلون أغلبية ضحايا الحرب في كثير من أنحاء العالم. وأصبحت الحرب واقعا يوميا يعيشه ملايين البشر. بل إننا ونحن نتكلم يتعرض الرجال والنساء والأطفال للقتل والتشويه والاغتصاب وتفتيت أراضيهم ويتعرضون للسجن والتعذيب. إن تقرير الأمين العام (S/2002/1300) يشير بجلاء وبحق تماما إلى أن أكثر من ٢,٥ مليون شخص ماتوا على مدى العقد المنصرم كنتيجة مباشرة للصراعات، وأن أكثر من ٣١ مليون شخص شردوا أو اقتلعوا من جذورهم. فالمطلوب الآن هو اتخاذ تدابير حاسمة وموقوتة لإنهاء معاناة ضحايا الحرب الأبرياء، وخاصة العدد الكبير من النساء والأطفال.

وبلغاريا تسلم بالقيمة الأساسية والتي لا غنى عنها للمذكرة المؤرخة ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٢. فما تحتويه من أهداف لحماية المدنيين يتيح فرصة حقيقية لأن يكفل مجلس الأمن توافق ولاياته مع متطلبات المجتمع الإنساني.

ونحن نرى أننا بالمذكرة وخارطة الطريق المرفقة بالتقرير الحالي نتمكن من تحديد ما إذا كانت عمليات حفظ السلام الجارية توفر حماية فعلية للمدنيين.

ونرى أن من المفيد أن يجري استعراض دوري لآثار الولايات التي ينشئها مجلس الأمن على السكان المدنيين.

أما حلقة العمل عن الحالة في منطقة نهر مانو، التي عقدت في ١٨ تموز/يوليه ٢٠٠٢ فقد ساعدتنا على تقييم فعالية ولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون. وأشكر وفد المملكة المتحدة على نجاحه في تنفيذ تلك الممارسة.

ويرجع الفضل في التقدم المحرز في بضع من عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام الحالية، إلى وجود مستشارين للقضايا المتصلة بالمرأة والطفل غير أننا لا تزال لدينا شواغل. فتأثير انعدام الأمن ونقص سبل وصول المنظمات الإنسانية واضح في جمهورية الكونغو الديمقراطية وليبريا وأفغانستان وفي أماكن أخرى.

لم يتم بعد إدماج الثقافة الوقائية بالكامل. ويمكن حماية المدنيين بشكل أفضل لو استطعنا أن نتصرف بمزيد من التقدم. وينبغي ألا يتدخل المجلس لدى حصول أحداث عنيفة على نطاق واسع فحسب، بل عليه أن يتصرف بشكل استباقي وجماعي قبل انتشار هذه الصراعات.

وإن نفاذ نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية في ١ تموز/يوليه ٢٠٠٢ هو بصيص أمل لأننا سنتمكن أخيرا من أن نضع حدا لجرائم الحرب والجرائم المقترفة بحق الإنسانية والقضاء على الإفلات من العقاب، على وجه التحديد. ومن المروع أن نشهد مدى الانتشار الواسع للإفلات من العقاب الذي واكب انتهاكات فاضحة لحقوق الانسان، ولا سيما ضد المدنيين، في أزمنة الحروب. وبلغاريا عازمة على العمل في سبيل إنجاح هذه المحكمة التي نعتبرها نقطة تحول في تاريخ جهود الإنسانية لتفادي الاعتداءات التي ترتكب إبّان الحروب.

وإن مراعاة حقوق الإنسان ورصدها والتحقق منها كانت دائما جوانب مهمة من تنفيذ برامج الحماية المدنية. وينبغي أن تعمد إدارة الشؤون السياسية، ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، ومكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان، وهيئات أخرى من الأمم المتحدة تتعامل مع شؤون الحماية، إلى التعاون بشكل أوثق في سبيل أن يكون لاتفاقات السلام التي جرى التفاوض بشأنها، نطاق واسع جدا، وأن تشمل، ضمن إطار سياسي، المبادئ والأولويات الإنسانية المتعلقة بحقوق الإنسان.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر ممثل بلغاريا على الكلمات الطيبة التي وجهها إليّ باللغة الاسبانية.

السيد أغيلار سنسر (المكسيك) (تكلم بالاسبانية): إن وفد بلادي ممتن لأن جلسة مجلس الأمن المنعقدة اليوم تتولى رئاستها امرأة من أمريكا اللاتينية، هي وزيرة خارجية جمهورية كولومبيا الشقيقة.

أود، بالنيابة عن المكسيك، أن أشكر الأمين العام على تقديمه تقريره عن حماية المدنيين في الصراع المسلح (S/2002/1300)، وهو لا شك وثيقة يجب على أساسها أن يطور مجلس الأمن والأمم المتحدة بشكل عام أنشطتهما لحماية حقوق الإنسان في حالات الصراع.

ونود أيضا أن نشكر السيد كيترو أوشيما على مشاطرته مجلس الأمن رأيه بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح. ونشكر أيضا، بوجه خاص، المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية.

لقد اضطلعت النرويج بدور مهم جدا في مداولات مجلس الأمن بشأن مسألة المدنيين في الصراع المسلح. وهي ركزت انتباه المجلس على هذه المسألة، ووضعت بنية لن يسعنا تجاهلها في المستقبل. ونؤكد لوفد النرويج أن المكسيك، مع أعضاء آخرين في مجلس الأمن، ستواصل التشديد على هذا البند لنتمكن بذلك من توسيع نطاق أعمالنا لحماية المدنيين وحماية حقوق الإنسان في حالات

الصراع. وهنا، نرحب بحضور نائب وزير خارجية النرويج، السيد فيدار هيلغيسن.

وتعلّق المكسيك أهمية كبيرة على التسوية السلمية للنزاعات. وبلادي، إدراكا منها للآثار السلبية للصراعات، تؤثر الحوار، والوساطة والتفاهم على المجابهة. وهي، إذ تراعي أن أغلبية الضحايا هم مدنيون غير مقاتلين، تؤكد مجددا صلاحية القانون الإنساني الدولي، ولا سيما واجبات الأطراف المعنية بالصراعات.

ويجب أن تواصل الأمم المتحدة تحسين التدابير التي تتخذها في إطار عمليات حفظ السلام التي تقوم بها لحماية المدنيين. وفي هذا الصدد، فإن الدليل التفصيلي المؤقت الذي أعده الأمين العام في التقرير المعروض علينا اليوم، والمذكرة التي وضعها مجلس الأمن (S/PRST/2002/6، المرفق) يشكلان خطوتين في الاتجاه الصحيح لتصبح المنظمة أكثر فعالية في أداء مهمتها المتعلقة بحماية حياة البشر.

وإننا نشعر بالتشجيع إزاء ما ورد من تعليقات في تقرير الأمين العام بشأن تعزيز التعاون بين إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. وهذا ينبغي أن يؤدي إلى تطوير دليل تفصيلي نهائي، وإلى مواصلة استعراض واستكمال المذكرة في ضوء الخبرة التي اكتسبناها، كما قالت بلادي في المداولات التي جرت بشأن هذه المسألة في مجلس الأمن.

وفيما يتعلق بإمكانية الوصول إلى الشعوب الضعيفة، تؤيد المكسيك التدابير المقترحة في التقرير، نظرا لأننا نتشاطر الرأي الداعي إلى أن الحقوق الرئيسية للشعوب المدنية يجب ألا تخضع لتهديدات أمنية مفترضة أو فعلية. ونشير في هذا الصدد إلى اشتراك المنظمات الانسانية، بما فيها المنظمات غير الحكومية التي تمثل في غالب الأحيان الحضور الوحيد للمجتمع الدولي في مناطق الصراع. ولهذا السبب، تؤيد المكسيك الاقتراح القاضي باتخاذ التدابير الواقعية لتحقيق التفاهم مع الأطراف، كي يتسنى للمنظمات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية إمكانية الوصول الكامل، خلال فترة الصراع وبعدها.

ويساورنا القلق حيال تزايد عدد الاعتداءات التي تستهدف لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات الإنسانية والمنظمات غير الحكومية، ونحيط علما به. وإن إضعاف أمن هذه المنظمات يزيد من حدة الصراعات ويضع الشعوب المدنية في حالات أشد ضعفا إلى حد كبير. ولذلك، يجب أن تتخذ منظمتنا تدابير محددة وملموسة لكفالة الحماية الخاصة وكذلك عدم تقييد إمكانية وصول المنظمات الإنسانية بما فيها لجنة الصليب الأحمر الدولية والمنظمات غير الحكومية إلى مناطق الصراع.

وتشعر بلادي أيضا أنه ينبغي لنا أن نستعين أكثر بآليات الإنذار المبكر، لمعالجة أزمة أو حالة من التوتر قبل أن تتحول إلى صراع. وفي ذلك الصدد، نود أن نبرز الدور الأساسي الذي يضطلع به مجلس الأمن وفقا للميثاق والدعم الذي يمكن أن يوفره الأمين العام على أساس الصلاحيات الممنوحة له بموجب المادة ٩٩ من الميثاق. ويجب أن تكون الدول والمنظمات الدولية على استعداد أيضا للتعاون مع الأمم المتحدة.

وإن التدابير التي اقترحها الأمين العام فيما يتعلق بفصل المدنيين والعناصر المسلحة تدابير مقبولة. ويجب النظر في هذه المسألة في كل الصراعات التي يبحث فيها مجلس الأمن. وبالمثل، وفي ضوء حاجة البلدان المضيفة إلى حماية المدنيين في مخيمات اللاجئين، يجب أن نراعي توصيات مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين بشأن برنامج الحماية واحترام الطبيعة المدنية والإنسانية لحق اللجوء. ولكن هذه الجهود يجب أن تقترن بتدابير تكفل

مثول أولئك المسؤولين عن انتهاكات القانون الإنساني الدولي أمام القضاء، وفقا للقانون الوطني والقانون الدولي بذاته. وفي ذلك الصدد لا يمكننا أن نؤكد أكثر مما ينبغي أو أن نساند بعزم أكبر مما هو ملائم المفاهيم التي أعرب عنها الأمين العام للجنة الصليب الأحمر الدولية. فالتدابير الرامية إلى بناء الثقة، وإلى نزع سلاح المقاتلين وتسريحهم وإعادة إدماجهم وإعادتهم إلى الوطن وإعادة توطينهم فضلا عن التدابير المصممة لتوطيد حكم القانون هي هامة كذلك.

إن إنشاء المحكمة الجنائية الدولية يمثل تقدما لا سابق له في مكافحة الإفلات من العقاب. كما أن تلك الهيئة ستستكمل جهود الهيئات القضائية الوطنية لتقديم أولئك الذين يرتكبون جرائم ضد الإنسانية إلى العدالة. ويمثل وجود المحكمة حافزا لتعزيز الأنظمة الوطنية، لكنها أيضا آلية للتصدي لهذه الجرائم عندما تضمحل الهياكل القضائية الوطنية نتيجة للصراعات. ونحن متأكدون من أن المحكمة ستكون أداة أساسية في القضاء على ثقافة الإفلات من العقاب التي طبعت القرن العشرين بطابعها.

وينبغي إيلاء اهتمام خاص للاستغلال الاقتصادي بوصفه سببا وأثرا للصراعات المسلحة. وقد أحطنا علما بالدعوة التي قدمها الأمين العام إلى مجلس الأمن لكي يواصل دراسة التدابير التي تمكِّن من منع نهب موارد بلد في حالة صراع، سواء كان ذلك من قِبل الجماعات المسلحة أو الشركات أو الأفراد أو الدول الأخرى. ويجب أن نستمر في تحليل الاستغلال القانوني للموارد الطبيعية وغيرها من مصادر الثروة، بالإضافة إلى الجوانب الأخرى المتصلة بالاستغلال التجاري للصراعات. وتحقيقا لذلك، فإن الممارسات التي نفِّذت في قضيتي ليبريا وجمهورية الكونغو الديمقراطية تشكِّل قواعد هامة يمكن أن نطورها أكثر في سياق هذه الدراسات.

وفي هذه المناقشة، يجب أن ننظر في الجوانب الاجتماعية - الاقتصادية للانتقال والتوزيع العادل للثروة، بالإضافة إلى التكامل الاقتصادي الإقليمي وتطوير التجارة الشرعي والشفاف. فالتدابير العقابية لا تكفي؛ ويجب أن نعزز بيئة يجد فيها المقاتلون وأولئك الذين يستفيدون من الاستغلال غير القانوني حوافز لكي يتم تسريحهم ووقف أنشطتهم غير القانونية. وعندما لا تلبي التوقعات الاجتماعية - الاقتصادية الأساسية، لا تكون التعزيزات السياسية كافية لمنع تجدد أعمال العنف.

ويمثل ازدياد الإرهاب وارتكاب الأعمال الإرهابية في الصراعات المسلحة تهديدا خطيرا للمدنيين. ونحن ندين بشدة جميع أعمال وأساليب وممارسات الإرهاب بوصفها أعمالا إجرامية ولا يمكن تبريرها، بغض النظر عن الدافع لها، في جميع أشكالها ومظاهرها وبغض النظر عن مرتكبي هذه الجرائم، أو إذا كانت ترتكب في وقت السلام أو في حالة صراع. فالإرهابيون يجعلون المدنيين الأبرياء، أهدافا لأعمالهم الإيديولوجية أو السياسية ومادة لهجماتهم المسلحة.

وعلاوة على ذلك، وإدراكا لحقيقة أنه يجب على الدول أن ترد على الأعمال الإرهابية بينما هي تحمي وتحترم الحقوق الإنسانية لجميع الأشخاص - بمن فيهم الإرهابيون - عرضت المكسيك، في إطار الدورة الحالية للجمعية العامة، مشروع قرار بشأن حماية الحقوق الإنسانية والحريات الأساسية في مكافحة الإرهاب، والذي، لحسن الحظ، اعتمد بتوافق الآراء، نظرا لحقيقة أن جميع الدول تتفق على هذا المبدأ. ومن أجل مكافحة الإرهاب، ينبغي أن نفعل ذلك مسلحين بالقانون والعقل؛ وبغير ذلك نقوض أساس الحضارة الخاصة بنا. ومن ثم، ندعو مجلس الأمن، وخاصة لجنة مناهضة الإرهاب، إلى أخذ هذا القرار في الاعتبار أثناء القيام بعمله.

وعندما نتكلم عن الضحايا المدنيين في الصراع المسلح، وعن اللاجئين أو عن الأشخاص المشردين داخليا، فنحن فعلا نتكلم في معظم الأحيان عن النساء والأطفال وكبار السن، وعن الانتهاكات أو الاعتداءات، وعن الاستعباد الجنسي، وعن التجنيد الإجباري للأطفال. فالجرائم التي ضحاياها النساء والأطفال في الصراعات المسلحة هي بالفعل جرائم ضد الإنسانية. ومجلس الأمن ملزم، في ضوء الدليل الوافر على مثل هذه الجرائم، بأن يشمل في إجراءاته الرامية إلى حماية السلام والأمن الدوليين، تدابير محددة وأحكاما فعالة لحماية النساء والأطفال وكبار السن من أجل تعزيز منظور نوع الجنس في جميع عمليات حفظ السلام التي يوافق عليها المجلس.

وفي ذلك الصدد، تشيد المكسيك بالأمين العام للرد السريع والحيوي على تقارير الاعتداء والاستغلال الجنسي من قِبل موظفين في المجال الإنساني. ونحن نساند المبادئ الأساسية التي صاغتها اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، والتي تمثّل المعايير الدنيا لسلوك جميع الموظفين المدنيين للأمم المتحدة، بالإضافة إلى اتخاذ إجراءات واضحة لتقديم التقارير. ويجب الآن أن نعزز التدابير حتى تراعي الأطراف المرتبطة الأخرى - مثل الشرطة المدنية والقوات العسكرية التي تعمل تحت توجيه الأمم المتحدة، بالإضافة إلى المنظمات غير الحكومية - السلوك المناسب والمتجرد في تعاملاتنا مع المدنيين. فالموظفون الإنسانيون هم الموئل النهائي لثقة وأمل المدنيين في الصراع المسلح؛ ومن ثم في حالة الاستغلال والاعتداء الجنسي، فحتى حالة واحدة هي أكثر مما يمكن تحمُّله.

وتؤكد المكسيك من جديد مساندها لاعتماد تدابير تهدف إلى تعزيز حماية المدنيين في الصراع المسلح، وتأمل أن يؤدي تقرير الأمين العام (S/2002/1300) إلى تحليل دقيق لتوصياته - خصوصا إلى دليل حماية المدنيين - كما أنها تشجع جميع أعضاء المجتمع الدولي على ضم جهودهم في هذا التعهد الجماعي.

وفي الختام، يرحب بلدي بتنظيم مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية لحلقات دراسية عن المفاهيم الأساسية المتصلة بحماية المدنيين. ونود الإعراب عن اهتمامنا الخاص والنشط بالحلقة الدراسية التي يجري تنظيمها من أجل أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر ممثل المكسيك على الكلمات الطيبة التي وجّهها إليّ.

السيد كور (أيرلندا) (تكلم بالانكليزية): بالنيابة عن وفدي، أود أن أشكركم، سيدتي الرئيسة، على حضوركم جلسة صباح اليوم الهامة لمجلس الأمن. كذلك أود أن أرحب بنائب وزير خارجية النرويج وأن أشكره على عمل النرويج في مجال حماية المدنيين في الصراع المسلح. وبالإضافة إلى ذلك، أود أن أشكر وكيل الأمين العام أوشيما والمدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية غنادنغر على بيانيهما الهامَّين صباح هذا اليوم.

لقد أحرزنا نحن في الأمم المتحدة تقدما كبيرا في السنوات الأخيرة في التصدي لتحد أخلاقي وسياسي من الدرجة الأولى: وهو حماية المدنيين في الصراع المسلح. وما زالت أمامنا مسافة طويلة لنجتازها. ويجب علينا أن نبدأ، كما أكد الأمين العام في بيانه صباح هذا اليوم، بالتزام الإرادة السياسية، هنا في مجلس الأمن ولدى جميع الدول الأعضاء. وينبغي أن يكون أساس التقدم هو وعي الدول الأعضاء بواجباتهم ومسؤوليتهم في ذاك المجال وتفهمهم لها.

وأيرلندا تؤيد تأييدا تاما البيان الذي سيدلي به في وقت لاحق أثناء المناقشة ممثل الدانمرك، بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي. ونؤيد أيضا البيان الذي ستدلي به النمسا بالنيابة عن شبكة الأمن الإنساني.

إن إحصاءات الحياة والموت – الحياة العشوائية أو الموت العشوائي – يمكن أن تخفي حقائق ذات أبعاد أليمة جدا. لقد قتل مليونان ونصف مليون مدني بشكل مباشر في حالات الصراع خلال العقد الماضي. وهناك أكثر من ٣٠ مليونا اقتُلعوا أو شرِّدوا. وآخرون لا حصر لهم ماتوا أو عانوا من سوء التغذية أو المرض نتيجة للصراع. وكل منهم كان إنسانا فردا له الحق في الحياة. وفقدان كل واحد منهم كان انتهاكا للحتمية الأخلاقية التي وصفها كانت – أن البشر يجب ألا يعاملوا كوسائل وإنما كغايات في حد ذاتهم. وهذا مبدأ ذو صفة أخلاقية عالمية تقع في جوهر كل شيء تمثله الأمم المتحدة.

ومن الصحيح اليوم طرح نقطة سياسية واضحة: كوارث الحربين العالميتين اللتين دمرتا أوروبا والعالم في النصف الأول من القرن العشرين، وأدتا إلى إزهاق أرواح الملايين من المدنيين أفضت إلى إجراءات أعادت تشكيل العالم، بما فيها تأسيس الأمم المتحدة. واليوم، ينبغي أن نبدي نفس الإصرار فيما يتعلق بفقدان الملايين من الأرواح والمعاناة الإنسانية المروعة الناجمة عن الصراعات التي خربت أنحاء عديدة من أفريقيا، وأيضا أجزاء أخرى من العالم، في السنوات الأخيرة.

وهنا في الأمم المتحدة نحرز بعض التقدم الحقيقي على الصعيد المؤسسي. وهذا يتضمن المذكرة التي أصدرها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بشأن مسائل رئيسية تتعلق بحماية المدنيين؛ والتعاون الأوثق بين إدارات الأمانة العامة والمكتب؛ والإحاطات الإعلامية الاعتيادية والمنتظمة التي يقدمها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية التابع لمجلس الأمن بشأن المسائل المدنية والإنسانية، بما فيها مؤخرا ما يتعلق بالحالة في إيتوري في جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ ووضع خريطة طريق لحماية المدنيين، ونسخة منقحة منها مرفقة بتقرير الأمين العام (S/2002/1300). وهذه كلها خطوات قيّمة. ونحن الآن بحاجة إلى زيادة تعزيز التعاون في إطار أسرة الأمم المتحدة، وعلى وجه الخصوص المجلس، والجمعية العامة، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي. ومن الضروري أن نبني على الخطوات الإيجابية التي اتخذت فعلا، بما فيها تعزيز استخدام المذكرة وخريطة الطريق بقوة في جميع أجزاء منظومة الأمم المتحدة والدول الأعضاء.

وتتاح الآن فرصة حقيقية، حيث أن صراعات عديدة – مثل تلك التي في أنغولا، وجمهورية الكونغو الديمقراطية، وبوروندي، وأفغانستان، وسيراليون – إما انتهت وإما أوشكت، كما نأمل، على الانتهاء. وكل هذه الصراعات تشير إلى ما يجب علينا القيام به الآن، إذا كان بوسعنا، في لحظة أمل نسبي، أن نستحضر الإرادة والتصميم السياسيين الضروريين. وهذا يعني أن تعتبر حماية المدنيين في الصراع المسلح حتمية لصياغة عمل الأمم المتحدة في السنوات المقبلة. وما لم نفعل ذلك، سيظل ضمان السلم والأمن الدوليين قائما على أساس غير مكتمل، وسنكون خيبنا آمال الشعوب حول العالم التي تتطلع إلى الأمم المتحدة عندما لا يكون لديها أمل آخر. وهذه الإرادة السياسية يجب أن تكون أيضا، بالمعنى الحرفي، سياسية. ويجب أن نعمل بقوة، على سبيل المثال، مع الاتحاد الأفريقي ونؤيد الشراكة الجديدة من أجل التنمية في أفريقيا في بناء أمل جديد في أفريقيا.

ولقد ركز الأمين العام، في تقريره، على موضوعات مركزية يجب أن تشكل أساسا لعملنا. وأيرلندا تؤيد تأييدا حارا كل التوصيات التي طرحها الأمين العام. والوصول إلى السكان المستضعفين مطلب مطلق لا غنى عنه لحماية المدنيين. ويجب أن يتيسر للأمم المتحدة وسائر الوكالات الإنسانية، بما فيها المنظمات غير الحكومية، الوصول إلى المحتاجين. ويجب أن تتوفر لديها الحرية الكاملة للتفاوض بشأن مسائل الوصول مع العناصر الفاعلة غير الحكومية.

وكما أشار السيد الأمين العام، فإن ممارسة أعضاء مجلس الأمن وغيرهم ضغطا ثنائيا كبيرا على الأطراف المتحاربة لتحقيق الوصول يمكن أن تقوم بدور حيوي. والمذكرة أداة قيّمة لوضع أسس وشكل المفاوضات بشأن الوصول والمسائل ذات الصلة التي من الضروري تناولها.

والحالة الإنسانية الخطيرة في الأراضي الفلسطينية المحتلة، التي أبرزتها السيدة برتيني في تقريرها في شهر آب/أغسطس الماضي، تؤكد كل هذه الموضوعات. ومن الصحيح أيضا اليوم التوقف لبرهة وتأبين ثلاثة أفراد بواسل من موظفي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى، فقدوا حياتهم بينما كانوا يخدمون آخرين في العمل الإنساني وهم: إيان هوك، وأسامة حسن طهراوي، وأحلام رزق قنديل. إن دور حماة المدنيين في الصراع يحمل شرفا خاصا؛ وانتهاكه يستحق خزيا خاصا.

وفيما يتعلق بفصل المدنيين عن العناصر المسلحة، يشير الأمين العام إلى تدريبات إعادة توزيع ناجحة في العام الماضي، كما حدث في جمهورية الكونغو الديمقراطية. ووفد بلدي يرحب بخطة مكتب مفوض الأمم المتحدة السامي لشؤون اللاجئين التي تتضمن اقتراحات الحماية والخطوات العملية التي تدرسها الآن وكالات الأمم المتحدة. وهي تتضمن مسائل تتعلق بمواقع مخيمات اللاجئين والمشكلات الناجمة عن اختلاط المقاتلين بالمدنيين. واقتراح الأمين العام بإنشاء قائمة بالخبراء الذين يمكن أن تعيرهم الحكومات لمساعدة الدول في التغلب على نقص الموارد والقدرة في مناطق الصراع، يستحق الترحيب. وكذلك الحال بالنسبة للاقتراح الخاص بالانتشار السريع لأفرقة التقييم المتعددة الاختصاصات التابعة للأمم المتحدة لتقديم المساعدة والدعم في فصل المقاتلين عن المدنيين.

واستعادة أو إحلال حكم القانون، والعدالة، والمصالحة، أساس الحماية المؤكدة للمدنيين في حالات الصراع وعندما ينتهي الصراع. ودخول نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية حيز النفاذ في تموز/يوليه الماضي يمثل رادعا هاما ضد جرائم الحرب، والجرائم المرتكبة ضد الإنسانية والإبادة الجماعية. ولقد ألقي ضوء هام في الكفاح من أجل تحقيق العدالة للأبرياء الذين يعانون من الظلم. وذلك الظلم ليس من أعمال القضاء والقدر، وإنما هو نتيجة أعمال بشر ضد بشر آخرين.

ولقد أبرز الأمين العام في ختام تقريره ثلاثة مواضيع هي "مسائل عالمية"، كما وصفها بحق يجب خصوصا أن تشكّل أساس عملنا في حماية المدنيين.

إن العنف القائم على أساس نوع الجنس في الحالات الإنسانية وحالات الصراع مسألة ذات خطورة بالغة. وإساءة المعاملة هذه مستوطنة في حالات التشرد الجماعي والصراع. ويجب أن نواصل وضع هذه المسألة في مقدمة جدول أعمالنا، بما في ذلك التنفيذ الكامل للقرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ونبني على التقدم المحرز فعلا، ليس أقلّه، في ولايات عمليات الأمم المتحدة الميدانية.

ثانيا، الاستغلال التجاري للموارد أدى إلى عواقب مأساوية للمدنيين. وجمهورية الكونغو الديمقراطية مثال بارز بشكل خاص، كما نعلم من تقرير فريق الخبراء الأخير. وهنا، أود أن أضيف الرأي القوي لوفد بلدي بشأن ضرورة اتخاذ المجلس إجراءات مبكرة بشأن تقرير الفريق العامل ومتابعته.

وأخيرا أضاف نشوء الإرهاب مجموعة جديدة من التحديات إلى عمل حماية المدنيين. وهنا، فيما نواصل العمل في المجتمع الدولي لمكافحة الإرهاب، دعوني أؤيد تأييدا قلبيا كلمات الأمين العام في الفقرة ٦٢ من التقرير: "إن التماس

الأمن على حساب حقوق الإنسان سيقوض الأمن في نهاية المطاف''.

وهناك نقطة أخيرة أود أن أدلي بها. إن مسألة التمويل الكافي لوكالات الأمم المتحدة المشاركة في حماية المدنيين – الوكالات التي تتناول مسائل الأغذية، وحماية وإيواء اللاجئين – مسألة عملية مباشرة ينبغي ألا نتجاهلها. ومع ذلك، في كثير من الأحيان ، تظل نداءات الأمم المتحدة بشأن بلد من البلدان – حتى وإن كان في حالة سيئة – دون حد التمويل بشكل جزئي أو كبير. ونحن، كدول أعضاء، بحاجة إلى اعتبار هذا دليلا على جدية الهدف. إن الوضع الحالي مجرد مصادفة، ويمكن أن يتعرض بشكل كثيف لتركيز وسائط الإعلام بشأن الأعمال الوحشية التي ارتكبت مؤخرا، بدلا من التركيز على وجهات نظر مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية والأمين العام المدروسة. وهذا شيء يجب علينا، كدول أعضاء، أن ندرسه بسرعة إذا ما كنا جادين بشأن منع نشوب صراعات مسلحة وحماية حقوق المدنيين عندما يتعرضون للخطر، ودراسة الحاجات الماسة، سواء كانت محل اهتمام العالم أو لا.

قال ألبرت كامو، في حديث له خلال الحرب العالمية الثانية، كلاما عن الأبرياء الذين يعانون ويحتاجون إلى المساعدة، ويتساءل بكلمات تتسم بالتحدي وبالإنسانية قائلا ''إن لم تساعدونا في هذا، فمن الذي سيساعدنا؟'' والناس حول العالم يوجهون اليوم هذا السؤال إلى الدول الأعضاء هنا في الأمم المتحدة. ونحن مدينون لهم بالرد ومدينون لهم بالعمل.

الرئيسة (تكلمت بالانكليزية): أشكر ممثل أيرلندا على كلماته الرقيقة التي وجهها إليَّ.

السيد تراوري (غينيا) (تكلم بالفرنسية): أود أن أرحب بك يا سيدتي وأن أعرب لك عن ارتياح وفدي لرؤيتك على رأس هذه الجلسة. كما أود أن أرحب بنائب وزير خارجية النرويج. ويود وفدي أيضاً أن يوجه الشكر للأمين العام على بيانه الاستهلالي ولوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية على بيانه. ونشكر أيضاً المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية على البيان الذي أدلى به.

لقد ساور القلق المجتمع الدولي، وبخاصة الأمم المتحدة، أمداً طويلاً إزاء حالة المدنيين في الصراع المسلح. وقد تفاقم هذا القلق بسبب التغير الذي طرأ على طابع الصراعات بين الدول.

وإدراكاً من زعماء العالم لمسؤوليتهم عن صون السلام والأمن الدوليين، فقد قطعوا على أنفسهم التزاماً، من خلال إعلان الألفية الصادر في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٠، بأن يعززوا الحماية المقدمة للمدنيين في حالات الطوارئ المعقدة. وعقد مجلس الأمن عدة مناقشات بشأن هذا الموضوع واتخذ بعض القرارات وأصدر بعض الإعلانات.

ويرحب وفدي في هذا اليوم الدولي لحقوق الإنسان بتقديم التقرير الثالث، الذي يشدد بصفة خاصة على التدابير الثلاثة الرئيسية المتعلقة بضمان سبل الوصول إلى المجتمعات السكانية الضعيفة، والفصل بين المدنيين وبين العناصر المسلحة، وإعادة إقرار سيادة القانون وتعزيز المصالحة الوطنية. كما يشير التقرير إلى وجود ثلاث مشاكل آخذة في الظهور، هي تفاقم العنف القائم على نوع الجنس، واستغلال الصراعات لأغراض تجارية، وارتفاع موجة الإرهاب في حالات الصراع المسلح.

ويعرب وفدي عن تأييده للتدابير العملية الـ ٢١ الواردة في التقرير قيد النظر التي تعزز التوصيات السابقة من وجوه كثيرة. بيد أنه لا بد من تأكيد أن المسائل المتعلقة بالمرأة والطفل، بين أمور أخرى، ينبغي النظر فيها ضمن إطار نهج شامل إزاء حماية المدنيين في الصراع المسلح.

أما فيما يتعلق بالتدابير الرئيسية، فمن المستصوب النظر في إنشاء فريق متعدد التخصصات يضطلع بإجراء دراسة شاملة لجميع التوصيات بغية إدماجها في إطار أنجع من الناحية الوظيفية وأكثر تجانساً.

وأما فيما يتعلق بالمشاكل الناشئة، فنحن نرحب بالعمل الذي ما برح مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية يقوم به بشأن مسألة الاستغلال الجنسي في مخيمات اللاجئين. وينبغي نشر الدراسة المعنية على نطاق واسع من أجل إتاحة الفرصة لمختلف الجهات الفاعلة لاتخاذ التدابير الضرورية.

ومما يثير انشغال وفدي أيضاً مسألتا الاستغلال التجاري للصراعات والإرهاب. ونوافق على ضرورة اتخاذ تدابير عقابية، رغم أنه لا بد لفعالية هذه التدابير من تطبيقها على جميع الأفراد والكيانات المتورطة في هذا الاستغلال.

ونرى أن مسألة الإرهاب تعقّد مهمة معالجة الصراع المسلح تعقيداً خطيراً. ونود أن تكون موضوعاً لدراسة متعمقة تجريها لجنة مكافحة الإرهاب، التي يمكنها أن تقدم توصيات مفيدة بالاشتراك مع الفريق العامل المعني بالسياسات المتعلقة بالأمم المتحدة والإرهاب.

ونرحب بوضع اللمسات الأخيرة على خارطة الطريق لحماية المدنيين، التي تراعي شتى جوانب إدارة المجتمعات السكانية المتضررة قبل الصراعات وخلالها وفي أعقابها. وتشكل هذه الوثيقة علاوة على المذكرة المعتمدة في آذار/مارس الماضي، صكين رئيسيين لفهم المسائل المتعلقة بحماية المدنيين في الصراع المسلح.

وقد جعلت الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة من الممكن، كما رأينا، إقامة نقاط مرجعية فيما يتعلق بمعايير حماية المدنيين في الصراع المسلح. ويتمثل واجبنا اليوم في تنفيذ هذه المعايير بشكل فعال. وثمة دور حاسم تؤديه الجمعية العامة ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والأمانة العامة جميعاً في هذا الصدد.

ونود كذلك أن نرحب بحلقات العمل التي عقدها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في جنوب أفريقيا واليابان، مما جعل في الإمكان تأكيد أهمية الإجراءات المتخذة على الصعيد الإقليمي، وضرورة إشراك المؤسسات الإقليمية في حماية المدنيين، وضرورة إذكاء الوعي لدى كل من المسؤولين وقادة المجتمع المدني. ونود أن نشجع على عقد هذه الحلقات في مناطق أخرى.

ونعرب عن تأييدنا للجهود التي تضطلع بها وكالات الأمم المتحدة لوضع دليل لشروط التعامل مع الجماعات المسلحة من أجل تيسير التنسيق وإجراء مفاوضات أكثر فعالية. وينطبق نفس الشيء على إعداد مفوضية شؤون اللاجئين، بالتعاون مع الدول الأعضاء ووكالات الأمم المتحدة الأخرى ولجنة الصليب الأحمر الدولية تدابير محددة فيما يتصل بنزع سلاح العناصر المسلحة، فضلاً عن تحديد هوية المحاربين وفصلهم عن غيرهم واحتجازهم.

ونعرب أيضاً عن ترحيبنا بنشر مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان مؤخراً الخطة المعنية بالحماية، الذي يتضمن طائفة عريضة من التدابير التي تتوخى الحفاظ على الطابع الإنساني للجوء.

كما أن من دواعي سرورنا النتائج التي تمخضت عنها أعمال اللجنة الدائمة المشتركة بين الوكالات، المكلفة بإعداد استراتيجيات شاملة فيما يتعلق بإقرار سيادة القانون في سياق عمليات حفظ السلام، التي تمت الموافقة على تقريرها الختامي وتوصياتها في نهاية أيلول/سبتمبر الماضي.

علاوة على ذلك، ننوه مع الارتياح بقيام الأمم المتحدة بالفعل حالياً، بالتعاون مع عدد من الشركاء في محيط الأنشطة الإنسانية، بتطبيق عدة تدابير وقائية وعلاجية ترمي

لتعزيز وتحسين سبل الحماية للضعفاء الذين يقعون ضحية لحالات الطوارئ المعقدة وعلاج هؤلاء الأشخاص.

ولا يسعني أن أختتم بياني دون التأكيد مجدداً على أن أفضل طريقة لحماية المدنيين في ظروف الصراع المسلح هي في المقام الأول منع نشوب هذه الصراعات ووضع برنامج فعال ومتسق لبناء السلام. وفي هذا الإطار، يجب على مجلس الأمن، الذي يضطلع بالمسؤولية الأولى عن صون السلام والأمن الدوليين، أن يواصل التشديد على اتقاء الصراعات وتقديم الدعم القوي للجهود الرامية لتحقيق هذه الغاية.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر ممثل غينيا على الكلمات الودية التي وجّهها لي.

السيد دي لا سابليير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): أود في البداية أن أوجه الشكر الصادق للرئاسة الكولومبية من خلالك يا سيدتي على أخذها زمام المبادرة بعقد مناقشة اليوم العلنية بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح. وأود أيضاً أن أشكر الأمين العام على تقريره المفصل للغاية، الذي يقدم لنا مادة دسمة لمناقشاتنا.

وحضور المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية، الذي أرحب به، بيننا هو أيضاً هام في هذا الصدد ويشهد ببلاغة على الاهتمام الذي تكرسه الأمم المتحدة لحماية المدنيين في الصراع المسلح.

ومن الواضح أن واحداً من أبشع جوانب الصراعات المعاصرة يتعلق بمصير السكان المدنيين. ولا سبيل إلى المغالاة في بيان أن المدنيين اليوم وليس المحاربين، وبصفة أساسية النساء والأطفال، هم أول ضحايا الصراعات.

وقد بدا المجتمع الدولي في بداية الأمر عاجزاً عن التعامل مع هذه التطورات، لأن القانون الإنساني صُمم أساساً لمعالجة الحروب التقليدية، التي كانت تميز تمييزاً واضحاً بين المدنيين والمحاربين. ولكن الأزمنة قد تغيرت، وبوسعنا اليوم أن نقيّم الجهود التي بذلتها الأمم المتحدة على مدى الأعوام الثلاثة الأخيرة، مع اتخاذ مجلس الأمن أول قرار متعلق تحديداً بحماية المدنيين في الصراع المسلح.

يبرز تقرير الأمين العام بوضوح، وهو تقريره الثالث عن الموضوع، التقدم الذي تم إحرازه. ومن ضمن الإنجازات، نشير إلى تضمين ولاية بعض عمليات حفظ السلام بعض العناصر المتعلقة بحماية المدنيين مثل ولاية سيراليون أو جمهورية الكونغو الديمقراطية؛ وإلى الحرص حين اتخاذ قرار بفرض جزاءات جديدة على ألا تؤدي إلى تفاقم الحالة الإنسانية؛ وإلى الحملة ضد تجنيد الأطفال. وهذه القضية، كما يعرف الأعضاء، كانت محل جهد خاص من جانب فرنسا وستكون، في المستقبل القريب، موضوع نقاش محدد.

قد يكون من الصعب تقديم قائمة شاملة بجميع عناصر التقرير ذات الأهمية الخاصة. واسمحوا لي على الرغم من ذلك بالإشارة إلى نقطة محددة أعتقد أنه لم يتم التعامل معها من هذا المنظور حتى الآن: الحاجة إلى توعية جميع أطراف الصراع — لا الدول فقط، ولكن أيضا الجماعات المسلحة – بالاعتداءات التي تقترفها ضد المدنيين، وعلى وجه الخصوص فيما يتعلق بالقيود المفروضة على الحصول على المساعدة الإنسانية. ومن الأساسي حقا أن تستطيع جميع المنظمات الإنسانية الوصول إلى جميع السكان، وقد يتطلب ذلك الاتصال بجماعات مسلحة ليست دولا. ويجب أن يكون الشاغل الأساسي هنا الحماية الفعالة لأكثر السكان ضعفا، وتحديدا النساء والأطفال.

وأود أيضا أن أرحب بالاهتمام المركز على مسألة الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية في المناطق التي أدت الصراعات المسلحة إلى انعدام سلطة القانون فيها، والذي بلغ

في السنوات القليلة الماضية أبعادا تنذر بالخطر. ويجب إنهاء جميع مظاهر سوء المعاملة، بما فيها الاستخدام الواسع النطاق للسخرة – وتحديدا سخرة الأطفال.

نحن الآن في مفترق طرق. وبعد فترة أصبح خلالها المجتمع الدولي على دراية بالأمر وعبأ نفسه – تعبئة من الجلي ضرورة استمرارها – نحتاج إلى المضي قدماً وأن نحقق أهدافنا بطريقة عملية. إن خريطة الطريق التي اقترحها الأمين العام لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة إسهام حاسم في ذلك الصدد. وإذا أُريد تطبيقها فعلا، فيجب علينا أن نحدد الأطراف الفاعلة أو المؤسسات المشتركة في كل تدبير، وأن نحدد الأولويات ونضع جدولا زمنيا. إرشاديا. وبالطبع سيتعين القيام بهذا العمل بأكبر قدر من التعاون مع منظومة الأمم المتحدة ومن دون شك مع جهات أخرى أيضاً.

أود أن أختتم بياني بسؤال. في نهاية التقرير، وردت إشارة إلى اتجاه ظهر مؤخرا يعقد بصورة كبيرة جهود المجتمع الدولي من أجل ضمان حماية أفضل للمدنيين في الصراعات المسلحة. وأقصد هنا مشاركة المنظمات الإرهابية في الصراعات المسلحة. هل تأخذ خريطة الطريق التي رسمها الأمين العام هذا التطور في الاعتبار؟ وما هي أنواع التدابير التي يمكن تصورها في سياق الموضوع المحدد لحماية المدنيين؟

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر ممثل فرنسا على الكلمات الطيبة التي وجهها إليّ.

السيد تيجاني (الكاميرون) (تكلم بالفرنسية): أود بادئ ذي بدء أن أعرب عن سرور وفدي لرؤيتك، سيدتي الرئيسة، تترأسين جلستنا اليوم، بمناسبة الاحتفال باعتماد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. ونرحب بحرارة بوجودك ونعتبره دليلا دامغا على إخلاصك وإخلاص بلدك لقضية تنمية البشرية.

أود أيضا أن أشكر الأمين العام كوفي عنان على رسالته الافتتاحية التي قدمها في وقت سابق.

اسمحوا لي أن أهنئ السيد كيترو أوشيما، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية، والسيد أنجيلو غنايدينغر، المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية، على النوعية الممتازة لإحاطتيهما الإعلاميتين.

أحد الدروس التي يمكن أن نتعلمها من بيانيهما هو أن المدنيين يشكلون أضعف القطاعات في حالات الصراع. وفي بعض الحالات، يتعرضون للتعذيب والقتل بصورة منظمة، مما يفسر أن عدد الضحايا من المدنيين أكبر من عدد الضحايا من المقاتلين. وفي غياب الحماية الملائمة، يُجبر المدنيون على الهرب والسكن في أماكن أخرى، في فقر مدقع، تاركين خلفهم ممتلكاتهم، وفي بعض الأحيان، أفراد أسرهم. ويصبحون أيضا الضحايا الأساسيين للألغام الأرضية وأسلحة أخرى.

وكما أكد الأمين العام بجلاء في تقريره:

”وكما بات معروفا جيدا، فإن المدنيين، وليس المقاتلين، هُم الضحايا الرئيسيون لصراعات اليوم، حيث تشكل النساء والأطفال عددا غير مسبوق من المجني عليهم. فأكثر من مليونين ونصف مليون من البشر لقوا حتفهم مباشرة نتيجة للصراع في العقد الماضي، كما أن أكثر من عشرة أضعاف هذا العدد (٣١ مليون نسمة) تعرضوا للتشرد أو الانتزاع من ديارهم بسبب الصراعات، مما يشكل معاناة إنسانية على نطاق هائل“. (S/2000/1300، الفقرة ١٢)

وتوضح هذه الملاحظة بدقة وبلاغة مدى المأساة التي يعاني منها المدنيون في الصراعات المسلحة.

لقد وضع المجتمع الدولي مجموعة متسقة من أحكام القانون الإنساني الدولي وأعراف حقوق الإنسان. ونحن نرحب بالجهود الجديدة بالإشادة التي تم بذلها تنفيذا لتلك الصكوك وأيضا بالعمل القيم الذي تقوم به لجنة الصليب الأحمر الدولية ومنظمات إنسانية أخرى.

لقد سبق أن أثار السيد غنايدينغر وبحق سؤالين. لقد تساءل عما إذا كان القانون لم يتم تكييفه، أم أن المنظمات الإنسانية التي لا ترقى إلى مستوى المسؤولية. ويمكن أن أؤكد لكم أننا قد عدّلنا قوانيننا، وهذا هو سبب تطورها المستمر. كما أن المنظمات الإنسانية تضطلع بعملها بصورة تستحق الثناء عليها ونحن راضون تماما عن عملها. ولكن المشكلة، كما أوضحت، تكمن في مكان آخر. إن الصراعات المسلحة اليوم تختلف اختلافا كبيرا عن الحرب التقليدية وتشترك فيها دول وأطراف ليست دولا تنتهك جميع الاتفاقيات ذات الصلة أو تتجاهلها متعمدة، مما يتسبب في حالات أكثر مأساوية وتعقيدا ولا يمكن تحملها. وهذا هو التحدي الذي يواجه المجتمع الدولي اليوم. ولا يمكن التصدي لهذا التحدي من دون أقصى احترام للقانون الساري. ومهمتنا هي ضمان هذا الاحترام.

لذلك يرحب وفد الكاميرون بتقرير الأمين العام بارتياح حقيقي. وتشير جميع التوصيات الواردة فيه إلى استراتيجيات يجب تنفيذها بغية ضمان الحماية الفعالة للمدنيين في الصراعات المسلحة، وهذا مطلب أساسي مسبق لأي عملية سلام. و يشير التقرير أولا إلى خريطة طريق، مرفق عرض أولي لها بالتقرير. ويبين التقرير أن هذه الوثيقة، الغنية بالتوصيات، تستأهل دراسة أعمق من جانب مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية، بالتعاون مع الهيئات المعنية للأمم المتحدة، بغية وضع خطة عمل متضافرة يتم تنفيذها، حسب قول السيد أوشيما، ”وفقا لمسؤوليات محددة يعهد بها وأطر زمنية“. وهناك أيضا تدابير بشأن تنمية وعي الدول الأعضاء فيما يتعلق بالتزاماتها في مجال حماية المدنيين في الصراع المسلح. وهناك التزام بإجراء مفاوضات منسقة بشأن العمليات الإنسانية؛ ومراعاة الروابط القائمة بين تقديم معونات إنسانية، والسلام والتنمية؛ ومكافحة استغلال الصراعات لأغراض تجارية، والتهديد العالمي الذي يمثله الإرهاب.

ويؤيد وفد الكاميرون هذه التدابير. وهو مقتنع بأنه لو كانت هذه التدابير قد حظيت بالاحترام ونفذت من جانب الأطراف في أي صراع لأصبح من الممكن توفير حلول لبعض الشواغل، مثل مشكلة الوصول إلى السكان المستضعفين، ومسألة توفير الأمن للأفراد العاملين في المنظمات الإنسانية، وانخراط بعض العاملين في المجال الإنساني وبعض أفراد قوات حفظ السلام في حالات نادرة للاستغلال الجنسي وفي ممارسة العنف، وهي حالات تبعث على الأسف ولا يمكن قبولها.

إن الكاميرون تقع في منطقة تواجه صراعات مسلحة عديدة ونتيجة لذلك، فإنها اتخذت عدة تدابير لحماية المدنيين في الصراعات المسلحة. والواقع، أن بلادي انضمت إلى اتفاقيات جنيف الأربعة لعام ١٩٤٩، كما انضمت إلى صكوك أخرى تتصل بحقوق الإنسان، وقد وقعنا على النظام الأساسي الذي أدى إلى إنشاء المحكمة الجنائية الدولية، ونحن نستعد للتصديق عليه.

وتماشيا مع تقليدنا الخاص بحسن الضيافة، ترحب الكاميرون باستضافة آلاف اللاجئين الذين يأتون إليها من عدة بلدان في وسط أفريقيا ومن جهات أخرى، وتقدم لهم كل المعونات اللازمة لتهيئة ظروف الحياة الطبيعية لهم وذلك بالتعاون مع شتى الهيئات المختصة الموجودة في ياوندي

وبمساعدة بعض البلدان الصديقة. وعلاوة على ذلك، اتخذت الكاميرون ولا تزال تتخذ تدابير أخرى خصوصا في مجال حماية المدنيين وذلك من خلال اتقاء الصراعات في إطار الدبلوماسية الوقائية التي تقوم بها لجنة الأمم المتحدة الاستشارية الدائمة المعنية بمسائل الأمن في وسط أفريقيا. وبالتالي، اعتمدت بلادي - إلى جانب عدة بلدان أخرى من منطقة وسط أفريقيا - ميثاقا لعدم الاعتداء، وأنشأت الهياكل التالية: آلية الإنذار المبكر لبلدان وسط أفريقيا؛ القوة متعددة الجنسيات لوسط أفريقيا؛ لجنة الدفاع والأمن ومجلس السلام والأمن في وسط أفريقيا.

ونحاول قدر استطاعتنا أن نضمن جعل شتى الأنشطة التي تنظمها اللجنة الاستشارية من أجل النهوض بثقافة السلام لا تطغى عليها الصراعات التي تؤثر حاليا على بعض بلدان منطقتنا دون الإقليمية.

وفي الختام، تود الكاميرون أن توجه نداء إلى كل الأطراف المشتركة في شتى الصراعات المسلحة من أجل ضمان توفير الأمن للمدنيين. ولا بد لها أيضا أن تتخذ التدابير الملائمة التي تضمن وصول الخدمات الإنسانية إلى السكان المستضعفين. وأود في النهاية أن أشيد إشادة خاصة بوفد النرويج للدور الهام الذي اضطلع به في المجلس في المناقشة التي جرت بشأن مسألة حماية المدنيين في الصراع المسلح. ونود أن نشكره على ذلك.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أود أن أشكر ممثل الكاميرون على الكلمات الرقيقة التي وجهها لي.

السيد كننغهام (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): أود أن أنضم إلى الأعضاء الآخرين الذين أعربوا عن شكرهم لك لانضمامك إلينا اليوم. إن وجودك هنا يساعدنا في التشديد على أهمية العمل الجاري بشأن هذا الموضوع الهام. وأود أيضا أن أشكر الأمين العام، والمدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر، ووكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ أوشيما على بياناتهم وتعليقاتهم والأكثر من ذلك على التزامهم.

وأود أن أشيد بالأمين العام، ووكيل الأمين العام أوشيما، وبزملائهما. إن التقرير المؤرخ ٢٦ تشرين الثاني/ نوفمبر مفيد جدا لتنظيم جهودنا الجارية ولتجميع الكثير من المعلومات في شكل مناسب جدا.

وما فتئت حكومة بلادي ترى منذ وقت طويل أن حماية المدنيين من الآثار المدمرة للصراعات المسلحة أمر يقع في صُلب ميثاق الأمم المتحدة. وأمنيتنا العميقة أن يتمكن هذا المجلس من توفير الحماية من الأذى لكل الذين يتعرضون للعدوان، وحالات التمرد، والحكومات التي تفترس شعوبها. وإلى أن يتمكن المجلس من القيام بذلك فإن هناك الكثير الذي يمكننا القيام به لتحقيق ذلك الهدف.

لقد أعطانا الأمين العام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية بعض الخطوط الإرشادية الجيدة التي تفيدنا في مسيرتنا في هذا الخصوص. وأعتقد أنهما حققا نجاحا كبيرا في الترويج لإجراء دراسة أكثر اتساقا ومنهجية للمسائل العديدة ذات الصلة وللخطوات التي يمكن أن يتخذها المجلس للنهوض بحماية المدنيين.

ومن الأمور الأساسية لحماية المدنيين وضع مبادئ عامة لتمكين وصول المساعدة الإنسانية إلى السكان المستضعفين، والفصل بين المدنيين والعناصر المسلحة، وإعادة إقرار سيادة القانون والعدالة والمصالحة - وهي كلها تحظى بالتأييد الكامل من الولايات المتحدة. وهذه مسائل هامة يتعين علينا أن نواصل مناقشتها في المستقبل. ونؤيد فكرة

زيادة تطوير خريطة الطريق وتنفيذ العديد من الأهداف التي ندعو إليها. ولا بد من إشراك الدول الأعضاء في هذه العملية وفي المساعدة في جعل تلك الدراسات جزءا من نسيج عملنا. وكما شهدنا في مناقشة اليوم، الكثيرون منا يريدون المضي قُدما بهذا العمل.

وتكرر الولايات المتحدة التأكيد على تأييدها لجهود الأمين العام الرامية إلى حماية المدنيين في الصراع المسلح. وتشجع الأمين العام والجهات الفاعلة الأساسية في منظومة الأمم المتحدة على مواصلة الحوار حول الكيفية التي تستطيع بها أجهزة الأمم المتحدة أن تحسِّن معا عملها من أجل النهوض بحماية المدنيين ولتقديم توصيات قطرية محددة لنظر المجلس.

السيد مقداد (الجمهورية العربية السورية): اسمحوا لي بداية أن أعبر لكم، السيدة وزيرة الخارجية، عن سعادة وفدي لرؤيتكم تترأسون هذه الجلسة الهامة والتي يعتبر موضوعها من أكثر الموضوعات التي تقلق العالم.

ونشكر الأمين العام السيد كوفي عنان على بيانه الغني الذي ألقاه أمامنا في بداية هذه الجلسة. كما لا يفوتني أن أشكر السيد أوشيما وكيل الأمين العام على تقديمه لتقرير الأمين العام. كما نشكر السيد المدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر على البيان الشامل الذي ألقاه قبل قليل.

إن قرار مجلس الأمن بإبقاء هذه القضية في موضع الصدارة على جدول أعماله يُعد دليلا على ما يوليه المجلس لهذه القضية من أهمية كبيرة، خاصة وأن المدنيين هم الضحايا الرئيسيين لصراعات اليوم. وتشكل النساء والأطفال عددا غير مسبوق من المتأثرين بهذه الصراعات لسوء الحظ.

فأكثر من مليونين ونصف مليون من البشر لقوا حتفهم مباشرة نتيجة للصراعات في العقد الماضي. كما أن أكثر من عشرات أضعاف هذا العدد - ٣١ مليون نسمة - تعرضوا للتشرد أو الاقتلاع من ديارهم بسبب الصراعات المسلحة، مما يشكل معاناة إنسانية على نطاق واسع.

ويعتبر الشرق الأوسط أوضح مثال على ذلك حيث شهدت الفترة الماضية المزيد من الأعمال ضد الشعب الفلسطيني الأعزل. وقد سجّلت قوات الاحتلال الإسرائيلي قائمة حافلة بمسلسل الأعمال الإجرامية التي ارتكبتها والتي وقع ضحيتها قرابة ألفي شهيد والآلاف من الجرحى من أبناء الشعب الفلسطيني الأبرياء خلال العامين الماضيين فقط.

إن ما تقوم به إسرائيل يشكِّل جريمة إبادة منهجية للجنس البشري، حيث يُقتل الفلسطينيون من أطفال ونساء وشيوخ بطائرات ودبابات وصواريخ تابعة للجيش الإسرائيلي. وقد علمنا جميعا بمقتل عشرة مدنيين فلسطينيين قبيل نهاية الأسبوع الماضي، بما في ذلك اثنان من العاملين في مؤسسات الإغاثة التابعة للأمم المتحدة. ووصل عدد موظفي الأمم المتحدة الذين قتلتهم إسرائيل خلال نصف الشهر الماضي فقط ثلاثة. ويعبر وفدي عن شكره للأمين العام للأمم المتحدة على إدانته الشديدة لهذه الأعمال الإسرائيلية.

كما استغلت إسرائيل مظلة التحالف الدولي في مكافحة الإرهاب بعد أحداث ١١ أيلول/سبتمبر استغلالا بشعا كعادتها في محاربتها للقضية الفلسطينية العادلة بذريعة محاربة الإرهاب. وبذلت وما زالت تبذل محاولات لتصنيف المقاومة ضد الاحتلال وفي سبيل الدفاع عن النفس والأرض والكرامة إرهابا، مخالفة بذلك الشرائع الدولية والقيم الأخلاقية ومبادئ القانون الدولي.

وقد دعت سوريا لسنوات طويلة المجتمع الدولي وتعاونت معه في إدانة كافة أشكال الإرهاب وأنواعه

وخاصة إرهاب الدولة. وتعكس الفقرة ٢٤ من تقرير الأمين العام إشارات عن مأساة الشعب الفلسطيني. وسأتلو هذه الفقرة التي تعطي صورة عن معاناة هذا الشعب:

”وقد أفادت السيدة كاترين برتيني، مبعوثة الأمين العام الشخصية للشؤون الإنسانية في الأراضي المحتلة، في آب/أغسطس، بتفاقم الأزمة الإنسانية ووصفتها بأنها أزمة تتعلق بإمكانية الوصول والقدرة على التنقل. وأكدت مدى تأثر المدنيين بانعدام سبل الحصول على الاحتياجات والخدمات الأساسية، بما فيها العلاج الطبي والتعليم، بسبب حالات الإغلاق وحظر التجول، في وقت توضع فيه حواجز أمام وصول خدمات أخرى، كالإمدادات الغذائية والمياه، إلى المجتمعات المحلية“. (S/2002/1300، الفقرة ٢٤)

لقد قدّم الأمين العام مشكورا سلسلة من التقارير تهدف إلى تقصي محنة ضحايا الصراعات والانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وذلك كي تتخذ وضعا أهم في مداولات أجهزة الأمم المتحدة بما في ذلك مجلس الأمن. وفي التقرير الحالي فإنه يدعو هذا المجلس إلى اتخاذ خطوات لتمكينه من اتخاذ الإجراءات الكفيلة بحماية المدنيين في الصراعات المسلحة. ووفدي يتفهم الدوافع التي سردها تقرير الأمين العام في هذا المجال. وهو على استعداد للمساهمة في مناقشة الصيغ التي طرحها الأمين العام للتوصل إلى اتفاق حولها في هذا المجلس.

إن موضوع الوصول إلى الفئات السكانية الضعيفة يعتبر تحديا أساسيا وعملية معقدة ومتعددة المراحل تتعلق بعدة كيانات، حيث لا تزال برامج الحماية والمساعدة المقدمة إلى ملايين المدنيين الضعفاء تستخدم في كثير من الأحيان استخداما سيئا وتتعرض للتأخير، بل وحتى للرفض، مع ما ينتج عن ذلك من آثار مدمِّرة. وفي هذا المجال يود وفدي أن يقدر عاليا الجهود التي تبذلها لجنة الصليب الأحمر الدولية في إيصال المساعدات وفي الكشف عن الآثار السلبية لعدم تقديم المساعدة في الوقت المناسب وفي المكان المناسب.

كما يلاحظ وفدي أن التقرير يركِّز - وهو محق في ذلك - على ما يعانيه الأطفال بشكل خاص في هذه الصراعات المسلحة، والأهمية الفائقة التي يجب أن يعيرها المجتمع الدولي لأوضاعهم إضافة إلى الأوضاع الخاصة بالنساء وكبار السن.

إن التعاون المتنامي بين مختلف أجهزة ووكالات وإدارات الأمم المتحدة عامل هام في تعزيز آليات عمل الأمم المتحدة في مجال حماية المدنيين في الصراعات المسلحة. وفي هذا المجال، نرحب بالتعاون القائم حاليا بين إدارة عمليات حفظ السلام وإدارة الشؤون السياسية ومكتب تنسيق المسائل الإنسانية.

وعلى الرغم من مرور أكثر من نصف قرن على اعتماد اتفاقيات جنيف لحماية ضحايا الحرب والخاصة بحماية الأشخاص المدنيين في وقت الحرب، وبالرغم من أن أغلبية الدول أصبحت أطرافا في اتفاقيات جنيف، لا تزال توجد فجوة واسعة بين الأحكام الواردة فيها وبين تنفيذها أثناء الصراعات المسلحة. وفي هذا المجال، تتذرع بعض الدول بأوضاع خاصة للاستمرار في ممارساتها التي تتناقض مع أحكام اتفاقيات جنيف. ونعتقد أن المجتمع الدولي يتحمل مسؤولية خاصة في إدانة ووقف مثل هذه الممارسات. وهذا يستدعي من المجتمع الدولي الإسراع والجدية في تطبيق الصكوك الدولية لتأمين الحماية المدنية والقانونية بموجب القانون الإنساني الدولي، ومواصلة المجتمع الدولي في ممارسة ضغوطه في هذا المجال. ويود وفد

سوريا أن يؤكد على وجوب أن تسير العدالة والمصالحة جنبا إلى جنب من أجل معالجة الأسباب الجذرية للصراعات والحيلولة دون إمكانية الاقتصاص المتسم بالعنف.

لقد ورد في تقرير الأمين العام عدد من التوصيات والملاحظات التي أطلعنا عليها باهتمام وهي حسب رأينا جديرة بالدراسة والعناية. لقد أشار السادة الذين تحدثوا قبلي إلى العديد من الجوانب التي يجب على مجلسنا أن يعيرها الاهتمام الخاص ولا أرى فائدة من تكرارها في بياني توفيرا للوقت.

في الختام، اسمحي لي سيدتي الرئيسة بأن أشكرك شخصيا وبعثتك الموقّرة على الإعداد والتحضير الجيد الذي قمتم به لبحث هذا الموضوع في مجلسنا وشكرا.

الرئيسة (تكلمت بالإسبانية): أشكر ممثل الجمهورية العربية السورية على الكلمات الرقيقة التي وجّهها إليّ.

السيدة لي (سنغافورة) (تكلمت بالانكليزية): في البداية، أود أن أرحب بحضور الرئيسة في نيويورك وأشكرها على ترؤس هذه الجلسة الرفيعة المستوى بشأن حماية المدنيين في الصراع المسلح، لا سيما في هذا اليوم الخاص الذي نحتفل فيه بحقوق الإنسان العالمية. ونعرب عن تقديرنا أيضا للأمين العام ولوكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية والمدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية لتكريسهم الوقت والحضور معنا اليوم بالرغم من كثرة مشاغلهم. ونعرب عن امتناننا للأمين العام أيضا على تقريره المفيد للغاية، وللسيد أوشيما والمدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية على إحاطتيهما الشاملتين اللتين قدماهما لنا.

ونعتقد بأن تقرير الأمين العام - الذي يركّز على ثلاثة مجالات رئيسية هي: إمكانيات إيصال المساعدات الإنسانية، والفصل بين المقاتلين والمدنيين، وحكم القانون، فضلا عن توصياته بشأن طريقة معالجة هذه القضايا - وثيقة مفيدة للغاية. ونعرب عن تقديرنا بخاصة لتحديد التحديات الثلاثة البازغة والنظرة الموجزة على خارطة الطريق لحماية المدنيين. لقد توفرت لدينا، بفضل الإحاطة الإعلامية التي قدمها السيد أوشيما، وكيل الأمين العام، صورة أكثر وضوحا للتنفيذ العملي لخارطة الطريق والجهود الجديرة بالثناء التي يبذلها مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية. إننا نعتبر ما رأيناه بداية طيبة، ونتطلع إلى زيادة صقله.

في الحرب العالمية الأولى قُتِلَ تسعة جنود في المعارك، مقابل كل مدني لقي حتفه. ولكن في الصراعات الأربعة والعشرين التي تدور رحاها في العالم حاليا، يلقى عشرة مدنيين حتفهم مقابل كل جندي يُقتَل في المعارك. كيف نفسر هذا التحول الجذري إلى الاتجاه العكسي خلال أقل من قرن من الزمان؟ الإجابة على ذلك هي ببساطة إننا نعيش اليوم في عالم أصبح المدنيون فيه أهدافا مشروعة للعنف. والأطراف في الصراعات تتحول إلى السكان المدنيين باعتبارهم موارد لشن المزيد من الحروب، والرجال والنساء والأطفال هم المستهدفون بذلك صراحة.

كيف يمكن، إذا، حماية المدنيين مما لا داعي له من العنف العسكري أو تهديدات العنف؟ بالطبع، إن الأمم المتحدة ما فتئت تضطلع بدور أساسي في هذا الموضوع. وفي هذا الصدد، تمثل المذكرة التي أقرها مجلس الأمن في آذار/مارس ٢٠٠٢، في الوثيقة S/PRST/2002/6، إسهاما مهما من جانب المجلس. ولكن، كما قلنا مرات عديدة في الماضي، لا يمكن الحكم على المجلس بحجم الأوراق التي ينتجها ولكن بما لقراراته من أثر.

وفي هذا الصدد، أود أن أطرح ثلاث نقاط. أولا، ينبغي أن تكون هناك أقوال أقل وأفعال أكثر. فكثيرا ما يُتَّهم المجلس بعدم الاستجابة للحالات التي تتطلب استجابة سريعة

وفعالة. وقد قيل إنه بينما يُفنى المدنيون في الميدان، نجلس هنا في نيويورك نناقش المسألة. لكن فكرة التدخل الإنساني موضوع معقد، كما اتضح جليا من المناقشات الجارية. هل هناك حق في التدخل؟ وإذا كان الأمر كذلك، كيف ومتى ينبغي ممارسة هذا الحق؟ ومَن الذي سيخول بهذا التدخل؟ لقد نوقشت هذه المسائل إلى ما لا نهاية، وقُتلت بحثا، ولم نتوصل إلى اتفاق بعد.

وبينما يتواصل ذلك النقاش، فإن ما يمكن أن يفعله المجلس الآن على سبيل أضعف الإيمان أن يضمِّن كل قراراته ذات الصلة مكونا بشأن محنة المدنيين. وإن المذكرة المقدمة في آذار/مارس ٢٠٠٢ تكتسي أهمية خاصة في هذا الصدد. ويمكن للمجلس أن يستخدم أحكامها في تقييم ما إذا كانت البعثات الحالية فعالة في حماية المدنيين أم أن علينا أن نعدل ولاياتها. كما أن المذكرة تذكِّرنا دائما بأن علينا أن ندمج هذا الجانب في البعثات الجديدة.

ونحن، شأننا شأن المتكلمين الآخرين، نعتقد أن الحلقة الدراسية بشأن اتحاد نهر مانو التي عقدتها رئاسة المملكة المتحدة للمجلس في تموز/يوليه ٢٠٠٢، والجرد الذي قمنا به لولاية بعثة الأمم المتحدة في سيراليون، فيما يتعلق بحماية المدنيين، كانتا خطوة أولى طيبة. وينبغي أن نستند إلى ذلك، ربما بإنشاء آلية مُهيكلة للتأكد من أننا نجري أيضا جردا لولايات كل البعثات الأخرى بصورة دورية.

أما النقطة الثانية فتتعلق بعبارة شائعة كثيرة الاستخدام بمعنى أن الوقاية خير من العلاج. من البديهي أن المدنيين سيكونون في حالة أفضل كثيرا إذا لم تكن هناك صراعات مسلحة على الإطلاق. ولئن كان هذا العالم الطوباوي بعيد المنال تماما، فهناك بعض العوامل التي نعتبرها بوجه عام أسبابا جذرية للصراع. وحقيقة الأمر أن المفوضية الأوروبية قدمت قائمة من عناصر التحقق التي تتضمن شرعية الدولة وسيادة القانون والإدارة الاقتصادية السليمة والوضع الجغرافي السياسي. وبعد أن توفرت هذه القائمة، يحدونا الأمل أن تعمل كل هيئات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية والحكومات الوطنية معا من أجل القضاء على الصراعات المحتملة في مهدها.

وفي الوقت نفسه ينبغي أن يتصرف المجلس بشكل استباقي لمنع نشوب الصراعات. ولكن ثقافة الوقاية، للأسف، لم تتوطد بعد. وفضلا عن ذلك، يفتقر المجلس إلى آلية مُهيكلة يمكن الاستعانة بها فيما يتعلق بمنع نشوب الصراع. وفي المستقبل، ينبغي للمجلس أن ينظر في إمكانية إنشاء هذه الآلية. وسيسمح ذلك للمجلس بأن يستجيب بسرعة عندما يتلقى تقارير بشأن صراع يوشك أن يندلع.

أما النقطة الثالثة والأخيرة فتتعلق بالتحديات الناشئة التي حددتها تقارير الأمين العام. إننا نؤيد بكل قوة الإجراءات المقترحة التي يمكن أن تُتخذ لمكافحة الاستغلال الجنسي والاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية.

فيما يتعلق بمسألة الإرهاب، فإننا نوافق على أنها تنطوي على آثار واسعة النطاق لحماية المدنيين. فبشكل متزايد يصبح المدنيون ليس فقط الضحايا المعتادين - إذا جاز لي استخدام هذه الكلمة في هذا السياق التعس - للهجمات الإرهابية فحسب، بل إن بعضهم قد يصبح ضحية أعمال انتقامية أو إجهاضية بصورة لا مفر منها. وفي هذا الصدد، نرحب باعتزام الأمين العام مواصلة دراسة هذا الموضوع ووضع مبادئ توجيهية واضحة لعملنا في المستقبل من أجل حماية المدنيين في الصراع المسلح الذي تتورط فيه المنظمات الإرهابية.

ونعتقد أن الخطوة المنطقية التالية أن يتم تنقيح المذكرة، وهي مذكرة حية، حسب الاقتضاء، لتشتمل على مدخلات بشأن التحديات الثلاثة الناشئة جميعها. ويمكن أن

نضمِّن ذلك أيضا في خريطة الطريق عندما ننتهي منها. ونتفق تماما مع الأمين العام في النقطة التي شدد عليها في بيانه صباح هذا اليوم، بأن ما نحتاجه الآن هو الإجراءات العملية.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر ممثلة سنغافورة على الكلمات الرقيقة التي وجَّهتها إليَّ.

السيد جنغري (موريشيوس) (تكلم بالانكليزية): في البداية، أود أن أعرب عن اغتباط وفدي لرؤيتكِ، سيدتي الوزيرة، تترأسين مداولاتنا اليوم. ويشهد حضورك على الأهمية التي تولينها أنتِ وبلدك لمجلس الأمن. ويشيد وفدي بفريقكم القدير، بقيادة السفير الفذ بالدييبيسو، لمساهمته البنَّاءة للغاية في عمل المجلس.

ونرحب أيضا بحضور السيد هلغسن، نائب وزير خارجية النرويج، جلسة اليوم.

أود أن أنضم إلى المتكلمين الذين سبقوني في شكر الأمين العام على بيانه الاستهلالي والتقرير الوافي المعروض علينا. ونعبِّر عن الشكر أيضا للسيد كنزو أوشيما، وكيل الأمين العام للشؤون الإنسانية ومنسق الإغاثة في حالات الطوارئ، على عرضه تقرير الأمين العام، ونشكر أيضا المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية على بيانه.

لقد اتخذت مسألة حماية المدنيين في الصراعات المسلحة بُعدا جديدا تماما في عالمنا المعاصر وهي تشكل تحديا كبيرا للمجتمع الدولي. وفي الحروب التقليدية، كان المدنيون، لا سيما النساء والأطفال، يتمتعون بقدر من السلامة والحماية بمعنى أن ساحة المعركة كانت تقتصر على مناطق معروفة مع بذل الجهود لتفادي سقوط ضحايا من المدنيين، وفقا للقوانين الإنسانية الدولية. وكانت هذه الحروب تنشب في معظم الأحوال بين أطراف من الدول، حيث تلتزم بمعاهدات دولية بشكل أو بآخر.

أما في الصراعات المسلحة التي تنشب اليوم، والتي أصبحت في معظمها حروبا داخلية، فلا يفتقر المدنيون إلى الحماية فحسب، بل إنهم يصبحون في واقع الأمر أول ضحايا القتال وضحاياه المباشرين. وفي حالات عديدة، يُستخدم المدنيون بالأخص كأهداف لجذب الاهتمام، بينما يتم استخدامهم في حالات أخرى كدروع بشرية لتفادي الهجمات. ومعظم هذه الصراعات تشنها أطراف من غير الدول، ومتمردون وأمراء حرب لا يلتزمون بأي معاهدات إنسانية.

إن الهجمات الإرهابية التي وقعت في الآونة الأخيرة في نيويورك وواشنطن وبالي وكينيا، والتي استهدفت أساسا إنزال أكبر خسائر ممكنة بالأرواح في صفوف المدنيين، تبين ضرورة ابتكار أدوات جديدة لضمان حماية المدنيين في هذه الظروف. وفي هذا السياق، نؤيد تماما توصيات الأمين العام بشأن وضع خريطة طريق مناسبة للتصدي لهذه المسائل. ويعتقد وفدي بأنه ينبغي أن تكون الأولوية للمجالات التالية.

لقد تأكد أن انتشار الأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة والاتجار بها سبب رئيسي في تأجيج الصراعات المسلحة في شتى أنحاء العالم، مع ما ينطوي عليه ذلك من آثار مدمرة على المدنيين. وبالمثل، فإن البرامج غير المكتملة لنزع الأسلحة والتسريح وإعادة الإدماج في مناطق عديدة، خاصة في المناطق التي يمكن للمقاتلين السابقين ومجموعات المتمردين أن يتحركوا فيها بحرية كبيرة، ما زالت تشكل خطرا كبيرا، ليس بالنسبة للمدنيين فحسب، بل أيضا للسلام والاستقرار بشكل عام. وعلى سبيل المثال، فإن الألغام المضادة للأفراد بأعدادها الكبيرة في العديد من البلدان، ومعظمها في أفريقيا، ما زالت تمثل خطرا جسيما بالنسبة للملايين من المدنيين الأبرياء ومن النساء والأطفال على وجه الخصوص.

وفي جميع هذه الحالات، لا بد أن ننتهج نهجا شاملا وإقليميا، إن لم يكن عالميا، للتصدي لتلك المسائل. فإن لم نفعل ذلك، ستستمر الصراعات وتستمر معاناة المدنيين. ولهذا، يحث وفد بلدي المجتمع الدولي على تكريس المزيد من الموارد لهذه القضايا وبلورة التدابير الملموسة لمعالجتها.

ووجود الجماعات المسلحة، وفي بعض الأحيان اندماجها مع السكان المدنيين، يسفر عن حالات يصبح فيها المدنيون أهدافا بريئة للغارات والأعمال الانتقامية التي تشنها الفصائل المتعارضة أو حتى القوات الحكومية. وقد تسببت القوات الإسرائيلية في حالات العديد من الضحايا المدنيين في محاولاتها، مثلا، لملاحقة المشكوك فيهم من قادة الهجمات التفجيرية الانتحارية في الشرق الأوسط. وفي أماكن أخرى، مثل جمهورية الكونغو الديمقراطية، يختلط المتمردون باللاجئين. ولهذا، من المهم أن تُفصل هذه العناصر المسلحة عن المدنيين العاديين. ويجب بذل المزيد من الجهود في فحص اللاجئين لضمان عدم السماح للمتمردين وغيرهم من العناصر المسلحة بالدخول إلى مخيمات اللاجئين. ولما كان معظم مخيمات اللاجئين يقع بالقرب من الحدود، فإن هذه العناصر تستخدم تلك المخيمات كقاعدة لها لكي تنتفع من خدمات اللاجئين ولكي تنفذ أنشطة التمرد في نفس الوقت.

ونشعر بقلق شديد أيضا إزاء حالة المشردين داخليا أثناء الصراعات المسلحة. ويبلغ عدد المشردين داخليا بين ٢٥ مليون و ٣٠ مليون نسمة، نصفهم من الأطفال، وقد فقدوا ديارهم نتيجة للصراعات الداخلية. وتبين الإحصائيات أن عدد المشردين داخليا في العالم أكبر الآن من أي وقت في السنوات الخمس الماضية. ورغم أن المسؤولية الأساسية عن حماية تلك المجموعة من المدنيين تقع على عاتق الحكومات، فإن الأمم المتحدة والوكالات الدولية الأخرى تتشاطر المسؤولية عن حماية المشردين داخليا ومساعدتهم، وبخاصة أثناء نشوب الصراعات.

ومن الضروري إيلاء اهتمام خاص لمشكلة وصول العاملين في مجال المعونة الدولية إلى المناطق التي تأثرت. وفي كثير من الصراعات، فإن وصول العاملين في مجال الإغاثة بأمان ودون إعاقة إلى السكان المدنيين المعرضين للخطر لا يُمنح إلا في حالات متفرقة، إن مُنح على الإطلاق. وكثيرا ما يُرفض الوصول. ومما يزيد الطين بلة أنه يجري مهاجمة العاملين في مجال تقديم المعونة أنفسهم أو خطفهم أو مضايقتهم. ويدين وفد بلدي هذا السلوك إدانة قاطعة ونعتبره غير مقبول مطلقا. ونشيد بعشرات العاملين في مجال المعونة الدولية، ولا سيما التابعين للجنة الصليب الأحمر الدولية، التي ندرك وجود مديرها العام في القاعة اليوم، لشجاعتهم وتفانيهم في توصيل الإغاثة إلى السكان المدنيين المتضررين. ومن المحتم أن تفهم الجماعات المسلحة، بغض النظر عن القضية التي يحاربون في سبيلها، أن عليهم ضمان أمان المدنيين وتوفير وصولهم دون إعاقة إلى العاملين في مجال المعونة الدولية. ولهذا، نؤيد اقتراح ضرورة إدخال شروط وصول المساعدات الإنسانية ضمن جميع الاتفاقات الإطارية الموقعة بين الأطراف الفاعلة من الدول وغير الدول.

إن المدنيين غير المسلحين، بما فيهم الأطفال، يُقتلون عمدا وبصفة دورية أثناء الصراعات المسلحة التي تشترك فيها الأطراف الفاعلة من غير الدول. ولا يمكن أن تظل هذه الأعمال الإجرامية دون عقاب. ومرتكبو هذه الأعمال الشائنة ضد المدنيين الأبرياء يجب أن يمثلوا أمام العدالة إما من خلال المحاكم الوطنية أو الدولية. وببدء سريان نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، يجب على مرتكبي الجرائم أن يفهموا أنهم ليسوا فوق القانون بعد الآن. ويسرنا أن نلاحظ أن الهجمات الموجهة عن عمد ضد الموظفين العاملين في مجال المساعدة الإنسانية أو لدى بعثات حفظ السلام قد صُنفت أيضا كجرائم حرب في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية وأن المحكمة ستتمكن من

محاكمة المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني.

وأخيرا، نتطلع إلى المساهمة البنَّاءة في البيان الرئاسي الذي يدلي به ممثل كولومبيا بعد قليل. وينبغي أن تظل هذه القضية الهامة في صدر جدول أعمال المجلس.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر ممثل موريشيوس على كلماته الرقيقة التي وجّهها إليَّ وإلى السفير بالديبيسو وإلى وفد بلادي.

السيد وانغ ينغفان (الصين) (تكلم بالصينية): أود أولا أن أرحب بكم، السيدة الرئيسة، وأنتم ترأسون بأنفسكم جلسة اليوم. وأود كذلك أن أشكر الأمين العام على تقريره (S/2002/1300) وعلى بيانه. وأود أيضا أن أشكر السيد أوشيما، وكيل الأمين العام والسيد غنادينغر، المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية، على بيانيهما.

وقد نظر مجلس الأمن في مسألة حماية المدنيين في الصراع المسلح في مناسبات عديدة. وقرارا مجلس الأمن ١٢٦٥ (١٩٩٩) و ١٢٩٦ (٢٠٠٠) والمذكرة التفصيلية التي اعتُمدت في تاريخ مبكر من هذا العام وفَّرت مبادئ توجيهية هامة. ونثني على الأمين العام ووكالات الأمم المتحدة لجهودهم، بما فيها المراعاة الكاملة للآثار التي تقع على المدنيين عند وضع وتنفيذ الاستراتيجيات والأهداف في المجالات السياسية والأمنية والإنسانية، وعند التعاون مع المنظمات الإقليمية لتعميم المعرفة والخبرة على نطاق واسع في مجال حماية المدنيين، وعند وضع دليل تفصيلي يغطي العمل في المجالات السياسية والقانونية والإنسانية ومجالي نزع السلاح وحفظ السلام. ونشجع وكالات الأمم المتحدة على الاستمرار في تعزيز التعاون والتنسيق وزيادة صقل وتحسين الدليل التفصيلي لحماية المدنيين ووضع جدول زمني ذي صلة في تاريخ مبكر وتوضيح تقسيم المسؤوليات بين مختلف الوكالات.

وبغية الحسم الكامل لمسألة حماية المدنيين في الصراع المسلح، لا بد أن نقضي على الأسباب الجذرية لنشوب الصراعات، وأن نستأصل شأفة الفقر وننهض بالتنمية الاقتصادية ونشجع المصالحة الوطنية ونضمن الاستقرار الوطني. ويجب أيضا أن نؤكد أن المسؤولية عن حماية المدنيين تقع في المقام الأول على عاتق حكومة البلد المعني والأطراف في الصراع. ويجب على الأطراف في الصراع أن تمتثل بصرامة للقانون الإنساني الدولي وأن تميِّز بدقة بين المدنيين والمقاتلين وأن تمنع إصابة المدنيين وأن تسمح للمساعدة الإنسانية أن تصل إلى السكان المعرضين للخطر بدون إعاقة. وفيما يتعلق بمجلس الأمن، إذا أمكن تحقيق المزيد في مجال منع نشوب الصراعات وفي تسويتها في الوقت المناسب، فمن شأن ذلك أن يكون إسهاما كبيرا في حماية المدنيين من الإصابة في الصراع المسلح.

وأود أن أشير إلى أن استعادة السلام والاستقرار في مناطق الصراع في أفريقيا مهمة ملحَّة أمام مجلس الأمن. ومن بين تلك المهام أعمال نزع السلاح والتسريح والإعادة إلى الوطن وإعادة التوطين وإعادة الإدماج. ولهذا أهمية كبرى بالنسبة للمقاتلين السابقين. وينبغي للمجتمع الدولي أن يزيد جهوده ومشاركته في هذا الصدد.

ويجب أيضا أن نشير إلى أنه نظرا للأعمال العسكرية وعمليات الإغلاق وحظر التجول من جانب إسرائيل، لا تزال الحالة الإنسانية في الأراضي الفلسطينية المحتلة تتدهور. ولا يمكن تلبية كثير من الاحتياجات الأساسية للسكان الفلسطينيين الأبرياء، مثل الماء والأدوية والتعليم. وينبغي لإسرائيل أن تلغي عمليات الإغلاق وحظر التجول التي تفرضها على الفلسطينيين وأن تيسر عمل الإغاثة

الإنسانية الدولية في أقرب وقت ممكن. وينبغي لإسرائيل وفلسطين أن تستجيبا لجهود المجتمع الدولي الرامية إلى إرساء السلام والخروج من حلقة العنف في أقرب وقت مستطاع. وإلا، فلن نتمكن من البدء حتى في الحديث عن مشكلة حماية المدنيين الأبرياء سواء كانوا من الفلسطينيين أو الإسرائيليين.

السيد طومسن (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): أود أن أبدأ بالإعراب عن شكر وفد بلدي للأمين العام ولمكتب تنسيق الشؤون الإنسانية على إعداد التقرير (S/2002/1300)، الذي نناقشه اليوم. ونعلم أن مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية عمل جاهدا لضمان عرض أكثر تنظيما للقضايا.

ومن الأهمية بمكان، من وجهة نظرنا، أن يكون التقرير الأخير قد تم إعداده على أساس الإطار المنصوص عليه في المذكرة التي اعتمدها مجلس الأمن بالإجماع في آذار/ مارس (S/PRST/2002/6، المرفق). ونحن بحاجة إلى هذه النقطة المرجعية المشتركة المتفق عليها، كأساس لتعزيز استجابتنا، وتوفير التوجيه المطلوب الذي تهتدي به مختلف المنظمات، لكي يفي كل منها بالدور المسند إليه.

وفي ضوء الموضوع قيد المناقشة، يسعدنا بشكل خاص أن نرى السيد غنايدنغر، المدير العام للجنة الصليب الأحمر الدولية، في هذه القاعة، كما نرحب بحضورك، سيدتي الرئيسة، وبحضور نائب وزير خارجية النرويج.

ويسعد المملكة المتحدة أن تعلن تأييدها للبيان الذي ستدلي به الدانمرك في وقت لاحق باسم الاتحاد الأوروبي. إن الموضوع قيد المناقشة موضوع يحظى بأولوية عليا لدى المملكة المتحدة، ونتمنى أن يظل دائما في مكان بارز في جدول أعمال مجلس الأمن. لذا، أود أن أتقدم بعدد من الملاحظات بصفتي الوطنية.

والشيء الأهم هو أن المملكة المتحدة توافق بقوة على النقطة التي أثارها الأمين العام في بيانه الاستهلالي: وهي الحاجة إلى أن ننتقل الآن من مرحلة رسم السياسات إلى مرحلة التنفيذ العملي. وقد تم التشديد على هذه النقطة في العرض المفيد الذي قدمه السيد أوشيما. وهذا هو السبب في رعاية المملكة المتحدة لحلقة العمل الأوروبية، وهي إحدى حلقات العمل الإقليمية الست المشار إليها في التقرير، في محاولة لتنفيذ المذكرة عمليا.

واستنتاجات حلقة العمل المذكورة، والتي حضرتها طائفة عريضة من المسؤولين الحكوميين، والممارسين من الأمم المتحدة وغيرها، تعكس بصورة وثيقة الملاحظات الأساسية الواردة في التقرير. وتلك الاستنتاجات تضمنت، أولا، وجود حاجة إلى الإسراع بتنفيذ المذكرة بمزيد من الفعالية، بدلا من السعي إلى صقل الإطار المعياري. ولما كانت المذكرة تعد وثيقة متفق عليها لمجلس الأمن، فإننا بحاجة إلى مواصلة النظر فيما يتعين القيام به للنهوض بها بنشاط، وفي كيفية تشجيع الآخرين على أن يفعلوا ذلك. وثانيا، نحتاج إلى النظر في كيفية إشراك العناصر التي ليست من الدول في حماية المدنيين. وثالثا، هناك حاجة إلى وجود فكرة واضحة عن متطلبات الحماية بالنسبة للمدنيين الذين وقعوا في شرك الصراع، وعن أفضل السبل لتوفير تلك الحماية وتأمينها وإدامتها. وعلى هذا الأساس، علينا أن نحدد الجهة المسؤولة عن توفير تلك الحماية. والتقرير يبرز تلك النقاط بصورة واضحة.

وفيما يتعلق بالتقرير، نود أن نسلط الضوء على شواغل المملكة المتحدة التالية، وأن نطرح الأسئلة التالية المرتبطة بها. أولا، بالنسبة لمسألة الاستخدام المتزايد للاتفاقات الإطارية الخاصة، نوافق على أنها يمكن أن توفر سبلا مفيدة لضمان الوصول إلى الفئات السكانية الضعيفة، وخاصة في المناطق التي قد يؤدي فيها عدم وجود علاقات

منظمة مع العناصر التي ليست دولا إلى عرقلة سبل الوصول ووقف جهود الإغاثة. وتجربة السودان تفيد في هذا السياق. ونود هنا أن نعرف المزيد عن كيفية نجاح النهج المعتمد في السودان في النهوض بتوسيع آفاق السلام والأمن. وانطلاقا من هذا الاعتبار، هل بإمكان السيد أوشيما أن يحدد لنا بعض الحالات القطرية أو الإقليمية المدرجة حاليا في جدول أعمال المجلس، والتي يمكن أن تستفيد من هذه الاتفاقات الإطارية أو من نُهُج مماثلة؟

وسبب آخر للانشغال، هو إرسال أفرقة التقييم المتعددة التخصصات إلى مناطق الأزمات الناشئة. والتقرير واضح للغاية بشأن التهديدات المتصاعدة التي يتعرض لها أمن المدنيين بسبب الفشل في الفصل بين المدنيين والعناصر المسلحة، وخصوصا في مخيمات اللاجئين.

وقد دأبت المملكة المتحدة على المطالبة بأن يكون العمل في مجال حماية المدنيين مسألة متكاملة وشاملة في كل معالجات الأمم المتحدة. وأفرقة التقييم المتعددة التخصصات تستجيب لهذا المطلب استجابة طيبة. ونعتقد أن رد الفعل المبكر بشأن الطريقة التي عملت بها تلك الأفرقة سيكون مفيد في توجيه الاستجابة المقبلة من جانب مجلس الأمن، ومنظومة الأمم المتحدة بشكل أعم.

كما نرحب بجهود إدارة عمليات حفظ السلام لتطوير استراتيجيات شاملة لسيادة القانون في سياق النهوض بالعدالة والمصالحة. ولكننا نود أن نشدد على ضرورة توحيد جهود الأمم المتحدة الحالية في هذا المجال من مجالات عملها، لتفادي الازدواجية وتعزيز التماسك والتكامل الشامل الحقيقي داخل المنظومة. ولذلك، نود أن نسأل عن الطريقة التي ستندرج بها جهود إدارة عمليات حفظ السلام في إطار ولاية برنامج الأمم المتحدة الإنمائي في هذا المجال، وفي العمل الذي تؤديه إدارة الشؤون السياسية، مثلا.

ونؤيد بقوة تركيز التقرير على المبادئ الأساسية التي تشكل معايير السلوك الدنيا لموظفي الأمم المتحدة. ودعوة الأمين العام إلى انتهاج سياسة عدم التسامح تجاه من يتعدون على تلك المعايير، هي ما يقتضيه الأمر ولا أقل من ذلك. ولا بد من محاسبة المسؤولين عن الانتهاكات، سواء كانوا من المدنيين أو من أفراد حفظ السلام. ونريد أن تتخذ إجراءات أكثر صرامة في هذا الصدد، ونريد برامج تدريبية لمواصلة التركيز على الأهمية التي يعلقها المجلس على هذا الموضوع. لذا، فإن المملكة المتحدة ستواصل دعم وحدة أفضل الممارسات التابعة لإدارة عمليات حفظ السلام، في مواصلتها تطوير هذه المسألة، وسنعمل من أجل ضمان أن يكون تمويلنا للعمل الغوثي الذي تضطلع به الوكالات التابعة وغير التابعة للأمم المتحدة معبرا بحق عن أهمية شواغلنا في هذا المجال.

ونحتاج أيضا إلى النظر في الطريقة التي يمكن بها استخدام خطة حماية المدنيين كإطار للربط بينها وبين قضايا أخرى ذات صلة، مدرجة في جدول أعمال المجلس، مثل تلك التي تناولها القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بشأن المرأة والسلام والأمن، والقرار ١٣٧٩ (٢٠٠١) المعني بالأطفال المتأثرين بالصراع المسلح. وصحيح أن التقرير يتطرق إلى هذه المسألة، ولكنه ربما لا يتعرض بالتفصيل الكافي للطريقة التي يمكننا بها التشجيع على اتباع نهج أكثر تكاملا في التعامل مع هذه المسائل. وأود أن أسأل السيد أوشيما عن الوسيلة التي يمكننا بها تحسين عملنا في هذا المجال.

وشاغل آخر من شواغل المملكة المتحدة، هو التشديد على التزام الدول باحترام القانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان والتقيد بها كأساس لحماية المدنيين. وقد تكلم السيد غنايدنغر ببلاغة في هذا الشأن. وعدم القيام بذلك سيعرض للخطر الجهود الرامية إلى إحلال السلام وتحقيق الأمن والتنمية طويلي الأجل. والتقرير يشير بوضوح

تام إلى تلك الصلات الترابطية. وثمة حاجة إلى أن تحترم الحكومات تلك الالتزامات في سياق كفالة سلامة وأمن موظفي الأمم المتحدة. وعمليات قتل عمال الإغاثة التابعين للأمم المتحدة تمثل إهانة لاتفاقيات جنيف وللقانون الإنساني الدولي.

ونحتاج إلى تطوير هيكل للمساءلة يكافئ على اتباع نهج استباقي إزاء مسائل الحماية. وفي هذا الصدد، نرحب بجهود حكومة جنوب أفريقيا لإبراز هذه القضية في إطار الاتحاد الأفريقي. والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا، فيما نعتقد، تشكل أساسا طيبا في هذا المجال. ذلك أن النمو الاقتصادي عريض القاعدة والمكاسب التي تحققت في مجال التنمية سيخسرها كثيرون من الأفارقة، ما لم يتم التصدي لقضايا حماية المدنيين أولا في سياق تدابير منع نشوب الصراع. ويحدونا الأمل في أن تندرج نتائج حلقة عمل جوهانسبرغ وغيرها من حلقات العمل الإقليمية في تلك الاستراتيجية.

ويعتقد وفد بلادي أن مجلس الأمن يحتاج أيضا إلى النظر في الوسيلة التي يمكنه بها أن يكون أكثر فعالية في تعزيز تدابير الحماية. وقد التزمنا بذلك فعلا بصفتنا أعضاء المجلس، وفقا لما تبيناه من فحصنا للعبارات الواردة في قرار مجلس الأمن ١٢٩٦ (٢٠٠٠). ونحتاج إلى إبقاء مسألة حماية المدنيين نصب أعيننا بالنسبة لجميع البلدان المدرجة بالفعل في جدول أعمالنا.

ونحن بحاجة أيضا إلى تشجيع استخدام الأمين العام للمادة ٩٩ من الميثاق في هذا المجال.

وفي حين أن المملكة المتحدة ترحب بتعزيز بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية مؤخرا، فإنها تشعر بقلق متزايد تجاه الأخطار التي تتهدد حماية المدنيين في منطقة إيتوري من جمهورية الكونغو الديمقراطية وفي بوروندي أيضا.

ويتعين أن نشجع استخدام المذكرة بوصفها وثيقة حيَّة، يجري تحديثها على أساس كل حالة على حدة، كما اتفقنا في مناقشتنا في ١٥ آذار/مارس من هذا العام، وكما جاء في البيان الرئاسي (S/PRST/2002/6). وكان هذا هو الغرض من حلقة العمل التي عقدناها ليوم واحد، أثناء رئاسة بريطانيا للمجلس في تموز/يوليه لنبين كيف تعمل إدارة عمليات حفظ السلام ومكتب تنسيق الشؤون الإنسانية في سياق بعثة الأمم المتحدة المخفضة في سيراليون. ويسعدنا أن نقرأ في التقرير أن تلك الحلقة كانت مفيدة.

ويتعين أن نتأكد من أننا نطور أساليب منهجية لمعالجة القضايا المتعلقة بحماية المدنيين. وكما أظهرت حلقة العمل المعقودة في تموز/يوليه، لإدارة عمليات حفظ السلام، وبالعمل مع شركاء الأمم المتحدة، دور حيوي في تأمين تدابير الحماية. وينبغي تشجيع اللجنة الخاصة المعنية بعمليات حفظ السلام على استخدام المذكرة في مداولاتها. ونحن نعتقد أننا يجب أن نتأكد أيضا من أن الصلاحيات الممنوحة للممثلين الخاصين للأمين العام تأخذ في الحسبان كليا قضايا حماية المدنيين.

والشاغل الأخير هو الصلة بين المذكرة وخريطة الطريق، التي لا نزال نجدها غير واضحة. وبالنسبة لخريطة الطريق، متى يمكننا أن نتوقع توضيح الأدوار والمسؤوليات والاتفاق عليها؟ وكيف يمكن التوفيق بين خريطة الطريق ومذكرة المساعدة؟

في الختام، تود المملكة المتحدة أن تشيد بالجهود التي بذلتها حكومتا النرويج وكندا لإبراز هذا الموضوع في جدول أعمالنا. ومما لا شك فيه أن جهودهما أدت إلى زيادة

إدراكنا للتحديات التي تتعلق بهذه المسألة وتأثيرها على السلام والأمن إذا تجاهلناها.

ونحن نتطلع إلى مزيد من الإحاطات من مكتب تنسيق الشؤون الإنسانية ومن الأمين العام حول هذا الموضوع وسنكون سعيدين بالمواعيد التي يوصي بها السيد أوشيما.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر ممثل المملكة المتحدة على الكلمات الرقيقة التي وجهها إليَّ.

السيد كاريف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): بادئ ذي بدء، اسمحي لي يا سيدتي أن أعرب لكم عن مدى سعادتنا لرؤيتكم في رئاسة المجلس وهو يناقش هذه المسألة الهامة: حماية المدنيين في الصراع المسلح. ونود أيضا أن نعرب عن امتناننا للأمين العام كوفي عنان، ولوكيل الأمين العام أوشيما، والمدير العام للجنة الدولية للصليب الأحمر السيد غنايدنغر، على تقاريرهم الهامة.

حماية المدنيين في الصراع المسلح محور اهتمام المجتمع الدولي، ويوجد سبب وجيه لذلك. وعلى الرغم من أنه اعتمدت أثناء نصف القرن الماضي صكوك دولية متعددة معنية بحقوق الإنسان والقانون الإنساني، فإن مدنيين أبرياء تماما، بما فيهم نساء وأطفال وشيوخ ومهاجرون، وكذلك العاملون في المجال الإنساني الذين يوفرون المساعدة لهم، لا يزالون يعانون في أوقات الصراع.

إن الحالة غير المرضية المتعلقة بحماية المدنيين تتطلب تدابير تنسيق مستمرة على الصعد العالمية والإقليمية والوطنية. ونحن نرحب بتقرير الأمين العام عن هذا البند من جدول الأعمال (S/2002/1300)، الذي يسعى إلى توفير تحليل شامل لأسباب انتهاكات قواعد القانون الإنساني الدولي أثناء الصراع المسلح وتقديم توصيات لزيادة حماية المدنيين.

روسيا مسرورة بالتقدم الذي أُحرز على مدى الثمانية عشرة شهرا الماضية لتعزيز فعالية هذه التدابير في هذا المجال، لا سيما تحليل الاتجاهات المتغيرة وبالتالي الظروف الجديدة لحماية المدنيين في الصراع المسلح.

إن العديد من اقتراحات الأمين العام متفقة مع الموقف الروسي. وأنا أشير إلى توفير حماية إضافية للسكان الضعفاء وكفالة حصولهم على المساعدة الإنسانية ومحاكمة المسؤولين عن جرائم تنتهك القانون الدولي، بما في ذلك محاكمتهم أمام المحكمة الجنائية الدولية. ونحن متفقون مع وجهة نظر الأمين العام المتمثلة في أن زيادة الإرهاب يواجهنا بتحديات جديدة بالنسبة للأنشطة التي تسعى إلى حماية المدنيين. ومن واجب كل دولة أن تشن حملة لا هوادة فيها على الإرهاب الذي يضعف جوهره وضع السكان المدنيين.

وتشعر روسيا بقلق بالغ أيضا تجاه حالات الاستغلال الجنسي والعنف والاتجار بالنساء والفتيات التي يقوم بها العاملون في الشؤون الإنسانية وحفظ السلام. وفي هذا الصدد، نؤيد التدابير التي صاغتها الأمم المتحدة لزيادة حماية الضعفاء والعناية بهم في حالات الأزمات الإنسانية والصراع، لا سيما اعتماد مبادئ أساسية لسلوك موظفي الأمم المتحدة العاملين في المجال الإنساني.

بيد أننا نؤمن بأن محو الحروب من المجتمعات ومنع حدوث الصراعات ووقفها هامة للغاية لحماية المدنيين. وصدور رد فعل دولي فعال ومناسب ضروري في أية أزمة، بما فيها الأزمات الإنسانية. وينبغي أن يستند رد الفعل هذا إلى قواعد القانون الدولي وأحكام ميثاق الأمم المتحدة. وهذا يعني أن مجلس الأمن يتحمل المسؤولية الرئيسية عن المسائل المتعلقة بصون السلم الدولي، وأنه يجب على الدول أن تمتثل بدقة لأحكام السلوك الدولي وأنه يجب على جميع الأطراف

في صراع مسلح الامتثال لقواعد ومبادئ القانون الدولي، بما فيها القانون الإنساني الدولي.

إن الدول والأطراف في صراع مسلح هي المسؤولة في المقام الأول عن حماية المدنيين. بيد أن الجهود الدولية، بما فيها جهود الأمين العام ومجلس الأمن والمجلس الاقتصادي والاجتماعي وهياكل الأمم المتحدة، قد يكون لها تأثير إيجابي إضافي في تحقيق هذه المهمة. إلا أنه من المهم تنسيق هذه الجهود تنسيقا سليما ليتسنى توزيع أعمال حماية المدنيين بدقة – وفي الحقيقية بالنسبة لقضايا أخرى – وفقا لميثاق الأمم المتحدة والصكوك القانونية الدولية الأخرى.

ولتعزيز فعالية عمل مجلس الأمن في هذا الميدان، وفي ضوء توصيات الأمين العام، يتعين أن نأخذ في الحسبان على نحو أوفى طبيعة كل صراع مسلح بعينه، وأن نتخذ على هذا الأساس الإجراء المناسب لحماية المدنيين.

إن آلية التفاعل بين المجلس وممثلي المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية ذات الصلة بحاجة إلى مزيد من التحسين لكي تتمكن هذه الجهات من تجميع قدراتها في حل الصراعات وحماية المدنيين. وينبغي أن يقوم هذا التعاون على أساس أحكام الميثاق، لا سيما الفصل الثامن، مع احترام امتيازات وسلطة مجلس الأمن.

هناك طرق أخرى عديدة لحماية المدنيين. ومن بين هذه الطرق تحسين تشريعات الدول الوطنية؛ ونشر الدول معلومات للتعريف بالقانون الإنساني الدولي؛ والامتثال الصارم لأحكام الميثاق وقرارات مجلس الأمن ذات الصلة ومعايير حقوق الإنسان وقواعد ومبادئ القانون الدولي. وينبغي أن تتحرك الدول الأعضاء في المنظمة والأمين العام بسرعة أكبر لنقل المعلومات المناسبة إلى المجلس عن أية حالات تشكل خطرا على صون السلم والأمن الدوليين، بما فيها حالات رفض السماح عمدا بوصول العاملين في مجال الشؤون الإنسانية بأمان ودون إعاقة إلى المدنيين أو رفض السماح بوصول المساعدة الإنسانية المقدمة إليهم، وعن أي انتهاكات جسيمة أخرى لحقوق المدنيين، إذا كانت هذه الانتهاكات تشكل خطرا على السلم والأمن الدوليين.

ويحدونا الأمل أن تساعد مناقشة اليوم على تحسين عمل مجلس الأمن وهياكل الأمم المتحدة الأخرى في حماية المدنيين وأن توفر زخما إضافيا لهذا المسعى.

الرئيسة (تكلمت بالاسبانية): أشكر ممثل الاتحاد الروسي على الكلمات الرقيقة التي وجَّهها إليَّ.

نظرا لتأخر الوقت، وبموافقة أعضاء المجلس، أنوي الآن تعليق الجلسة حتى الساعة ١٥/٠٠.

عُلِّقت الجلسة الساعة ١٣/٠٥.
